جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية وعلوم تجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير

من إعداد الطالبة: بوخريص أسماء

بعنوان:

دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية

دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2016/05/24

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الأستاذ/قريشي محمد الصغير	(أستاذ محاضر –جامعة قاصدي مرباح ورقلة)	رئيسا.
الأستاذ/ بوغابة محمد الحافظ	(أستاذ مساعد أ–جامعة قاصدي مرباح ورقلة)	مشرفا.
الأستاذ/مقدم خالد	(أستاذ محاضر –جامعة قاصدي مرباح ورقلة)	مناقشا.

السنة الجامعية: 2015–2016

جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التيسير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية وعلوم تجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير

من إعداد الطالبة: بوخريص أسماء

بعنوان:

دور المرا

د

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: .2016/05/24

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الأستاذ/قرشي محمد الصغير	**(أستاذ محاضر –جامعة قاصدي مرباح ورقلة)**	**رئيسا.**
الأستاذ/ بوغابة محمد الحافظ	**(أستاذ مساعد أ–جامعة قاصدي مرباح ورقلة)**	**مشرفا.**
الأستاذ/مقدم خالد	**(أستاذ محاضر.–جامعة قاصدي مرباح ورقلة)**	**مناقشا.**

السنة الجامعية: 2015–2016

إهـــــــداء

إلى من لا يمكن للكلمات

أن توفي حقهما

إلى من لا يمكن للأرقام

أن تحصي

فضائلهما

إلى والدي العزيزين أدامهما الله لي

إلى أبناء الأعزاء عبد الفتاح ومحمد الياس حفظهم الله لي

إلى زوجي وإخوتي وأخواتي حفظهم الله جميعا

إلى أهلي وأقربائي

إلى الأصدقاء والزملاء

إلى الأساتذة الكرام

إلى كل من سقط من قلمي سهوا

أهدي ثمرة هذا لعمل

أسماء

شكـــر و تقديـــر

" وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب "

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة ووفقنا إلى انجاز هذا العمل المتواضع

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل و في تذليل ما واجهني من صعوبات، و اخص بالذكر الأستاذ المشرف بوغابة محمد الحافظ الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة

ولا يفوتني أن اشكر كل موظفي بنك القرض الشعبي وكالة ورقلة

خاصة مصلحة القروض واخص بالذكر السيدة رحماني ح

كما نتقدم بجزيل بالشكر عمال مكتبة جامعة ورقلة

أسماء

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية لما لها من فضل ودور في خلق موارد المؤسسة البنكية،مركزين على أهمية المراجعة ودور المراجع في تحسين وتسهيل سيرورة منح القروض لجلب عدد كبير من الزبائن .

حيث تم إسقاط الجانب النظري على حالة بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316، باعتبارها مؤسسة تمويلية تساهم في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للمنطقة، بالإضافة إلى حجم الاعتمادات المعتبرة الممنوحة في شكل قروض بنكية.

وخلصت الدراسة إلى أن المراجعة الداخلية وظيفة مهمة و أساسية لا يمكن الاستغناء عنها، وأداة لتجاوز العقبات التي تحول دون سيرورة منح القروض بسهولة وفعالية ولكن في اطار القوانين المعمولة بها داخل المؤسسة.

الكلمات المفتاحية: مراجعة داخلية، تدقيق داخلي، نظام الرقابة الداخلية ، قروض بنكية ،إجراءات منح القروض.

Résumé:

Cette étude vise à montrer le rôle de l'audit interne dans l'octroi des prêts bancaires en raison de son intérêt dans la création des ressources pour l'institution bancaire, en mettant l'accent sur l'importance de la vérification et le rôle des références pour améliorer et faciliter le processus d'octroi des prêts afin d'avoir un grand nombre de clients.

Pour mener à bien notre étude, on a choisi de travailler sur le cas du « Prêt de la Banque Populaire Algérienne, agence Ouargla 316 », en tant qu'institution de financement contribuant au développement économique et social de la région, de plus le nombre des crédits prestigieux accordé sous forme de prêts bancaires.

Notre analyse a donné les résultats suivants : l'audit interne joue un rôle primordial et essentiel qu'on ne peut pas s'en passer, il s'agit d'un outil pour surmonter les entraves qui empêchent et stagnent le processus d'octroi des prêt bancaires avec fluidité et efficacité, mais dans le cadre des lois appliquées au sein de l'institution.

Mots clés: révision interne, audit interne, système de contrôle interne, les prêts bancaires, les procédures d'accorder des prêt.

المحتويات

قائمة المحتويات

الإهداء ..... **IV**
الشكر ..... **V**
الملخص..... **VI**
قائمة المحتويات ..... **VII**
قائمة الجداول ..... **VII**
قائمة المختصرات ..... **VIII**
قائمة الملاحق ..... **VIII**
المقدمة ..... **ب**

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لدور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية

تمهيد **02**
المبحث الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة على آليات منح القروض **03**
المطلب الأول: ماهية المراجعة الداخلية..... **03**
المطلب الثاني: ماهية المراجع وواجباته **09**
المطلب الثالث: الرقابة على آليات منح القروض البنكية..... **11**
المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية (الدراسات السابقة) **20**
المطلب الأول: الدراسات العربية **20**
المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية **23**
المطلب الثالث: العلاقة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة **23**
خلاصة الفصل الأول **25**

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316

تمهيد **27**
المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة فى الدراسة الميدانية..... **28**
المطلب الأول: الطريقة المعتمدة في الدراسة..... **28**
المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة..... **35**
المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة الميدانية ومناقشتها..... **37**
المطلب الأول: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية..... **37**
المطلب الثاني: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة التطبيقية..... **43**
خلاصة الفصل الثاني **46**
الخاتمة **46**
المراجع **50**
الفهرس **54**
الملاحق **56**

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	جدول يوضح العلاقة بين المراجعة الداخلية و نظام الرقابة الداخلية.	08
(2-1)	جدول يوضح المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية	24
(3-2)	جدول يوضح عرض الملفان	39
(4-2)	يبين قرار منح القرض للعملين	41

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1-1)	شكل يوضح مراحل منح القرض	15
(1-2)	شكل يوضح الهيكل التنظيمي للمؤسسة	33

قائمة الاختصارات

الرمز	عنوان الرمز	الصفحة
CPA	Crédit Populaire d'Algérie	**28**
BDL	banque de développement local	**28**
CMT	Crédite Moyens de Terme	**39**
MDAP	Mobilisation de Droits à Paiements	**39**
ANDI	l'Agence Nationale de Développement de l'Investissement	**40**
BEA	Banque Extérieure d'Algérie	**21**

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
1	Check-list	**37**
2	التحقق من عدم وجود بنكية	**40**
3	قرار منح القرض الأول	**41**
4	قرار منح القرض الثاني	**41**
5	جدول اهتلاك القرض البنكي للملف الأول	**42**

مقدمة عامة

أ) التوطئة:

إن التطور الكبير الذي شهده العالم في النشاط الاقتصادي والاجتماعي عبر الزمن أدى إلى إحداث تغيرات معتبرة في شتى المجالات أثرت بطريقة واضحة على الرقابة الداخلية، حيث تطورت إجراءات الرقابة الداخلية من أساليب قديمة تقليدية إلى أساليب حديثة المنبثقة من الجمعيات المهنية في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا والتي من أهمها التخطيط وتنفيذ أنشطة المراجعة.

إن إدارة البنوك هي أكثر المؤسسات احتياجا إلى تطبيق إجراءات المراجعة الداخلية وفق ما تفرضه المعايير الدولية والتي نصت عليها المنظمات العالمية (لجنة بازل) وهي الجهة المعنية بالرقابة على البنوك في مختلف دول العالم، حيث وضع نظام رقابي داخلي يمتاز بكفاءة وفعالية ويتم تطبيقه من قبل أفراد والإدارة بشكل محكم لحماية المؤسسة من المخاطر التي تواجهها واحتمال التعرض لها، باعتبار أن القروض البنكية هي أهم مورد للبنك فمراجعتها أمر ضروري سواء قبل أو بعد منح القرض البنكية.

ب) طرح الإشكالية:

من خلال مسابق وبغية الإلمام بالموضوع والخوض فيه بصورة أكثرا عمقا وتفصيلا قمنا بطرح الإشكالية التالية:

ما مدى تطبيق بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316 للمراجعة الداخلية في منح القروض ؟

من خلال هذه الإشكالية يمكننا طرح أسئلة فرعية الآتية:

- ما المقصود بالمراجعة الداخلية؟ وما هي معاييرها، أدواتها، أنواعها ومراحلها؟
- ما هي واجبات وحقوق المراجع الداخلي ؟ وما حدوده ومسؤوليته؟
- ما المقصود بنظام الرقابة الداخلية؟ وما علاقتها بالمراجعة الداخلية؟
- ما هي الآليات المتبعة في البنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316 لمنح القروض البنكية؟
- هل فعلا توجد في وكالة ورقلة 316 مراجعة داخلية جادة من شأنها التقليل من مخاطر القروض؟

ت) الفرضيات

وللإجابة على هذه التساؤلات يمكن وضع الفرضيات التالية:

- المراجعة الداخلية هي عملية فحص وتدقيق داخل المؤسسة لاكتشاف نقاط القوة والضعف وذلك بإتباع مجموعة من المعايير وإجراءات.
- تتمثل واجبات المراجع الداخلي في اكتشاف الأخطاء، وهو مسؤول عن كل تصريحاته وتقاريره حول القوائم المالية والعمليات الداخلية للمؤسسة.

- تقوم المراجعة الداخلية أساسا على نظام الرقابة الداخلي.
- يمر منح القرض البنكي في البنك القرض الشعبي الجزائري بمجموعة من المراحل والآليات البنكية.
- تعمل المراجعة الداخلية على منح القروض البنكية ضمانا للتقليل من المخاطر البنكية والحد منها إلى أدنى حد ممكن.

ث) مبررات اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار الموضوع إلى الأسباب التالية:

- الميول الشخصي إلى احتراف مهنة المراجعة الداخلية ولارتباطه بالتخصص.
- الرغبة في الاطلاع على المراجعة الداخلية لمنح القروض في البنك.
- الضعف الذي تعرفه تجربة المراجعة في مؤسساتنا الجزائرية بسبب حداثتها،وتسليط الضوء عليها.
- إثراء المكتبة الجامعية بمثل هذه المواضيع.

ج) أهداف الدراسة

تتمثل أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

- تسليط الضوء على بعض المفاهيم بمراجعة الداخلية.
- التعرف على واقع المراجعة الداخلية وإبراز الدور الذي تلعبه في تحسين مردودية منح القروض البنكية في البنوك.
- إظهار حاجة المؤسسات البنكية إلى نظام رقابي داخلي يساعدها في كشف النقائص في عملية اتحاد القرار التمويلي ومن تم تصحيحها.

ح) أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في:

- محاولة إبراز أهمية المراجعة الداخلية باعتبارها كأداة إدارية ورقابية لا يمكن الاستغناء عنها.
- إظهار فعالية كل من المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية في دعم التسيير الجيد للبنوك من خلال تقديم إرشادات لمتخذي القرارات.
- تشخيص واقع المراجعة الداخلية لمنح القروض البنكية في المؤسسات النقدية الجزائرية والمتمثلة في القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة.

خ) حدود الدراسة

وتتمثل في الحدود الزمنية والمكانية كالتالي:

- **الحدود الزمنية:** فكانت الدراسة خلال سنة 2016
- **الحدود المكانية:** ببنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316.

د) منهج البحث والأدوات المستخدمة

من أجل الإجابة على التساؤلات المطروحة واختبار صحة الفرضيات، اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الموضوع، أما الأدوات المستخدمة في الدراسة والتحليل فتمثل في المقابلة والملاحظة.

ذ) مرجعية الباحث

وتمثلت في الكتب والمذكرات الناتجة عن اجتهاد المفكرين في ميدان المراجعة والقروض البنكية، الرسائل والمجلات الجامعية، وغيرها من المحاضرات والمداخلات والندوات والملتقيات، وكذا بعض المواقع الالكترونية التي لها علاقة واهتمام بالموضوع.

ر) صعوبات الدراسة

ومن أهم هذه الصعوبات:

- عدم توفر الوقت الكافي على جمع المعلومات.
- لم نتمكن من الحصول على المعلومات الكافية من البنك بسبب ان وكالة ورقلة فرع ليس لها صلاحيات اتخاذ قرارات منح القروض.

ز) هيكل الدراسة

تم تقسيم هذا البحث إلى فصلين حيث يتضمن كل فصل مبحثين كما يلي:

الفصل الأول: دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية.

تطرقنا في المبحث الأول الإطار النظري للمراجعة الداخلية والرقابة على آليات منح القروض البنكية والذي بدوره ينقسم إلى ثلاثة مطالب، المطلب الأول: ماهية المراجعة الداخلية، المطلب الثاني: ماهية المراجع، المطلب الثالث: الرقابة على آليات منح القروض البنكية.

أما المبحث الثاني الإطار النظري التطبيقي، بدوره ينقسم إلى المطلب الأول دراسات عربية، المطلب الثاني الدراسة الأجنبية والمطلب الثالث المقارنة بين الدراسات السابقة والحالية .

الفصل الثاني: الذي تناولت الدراسة الميدانية لدور الراجعة الداخلية في منح القروض في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316 وفي المبحث الأول تطرقنا إلى الطريقة والأدوات المستخدمة في دراسة الحالة أما المبحث الثاني فكان لغرض نتائج الدراسة والمناقشة، أما الخاتمة فقد عرضنا من خلالها أهم النتائج والتوصيات المتوصل إليها من الدراسة.

الفصل الأول: دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية

تمهيد

تعتبر المراجعة الداخلية في البنوك التجارية وسيلة لكشف الأخطاء والانحرافات والتقليل من مخاطر عملية منح القروض، فأساس وضع أنظمة الرقابة الداخلية هو كشف كل الأخطاء، والانحرافات والعمل على تصحيحها وتحقيق الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة، تعمل على فحص وتقييم الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة، وذلك بتقييم أنظمة الرقابة الداخلية لاستخراج مدى تطبيقها للإجراءات الموضوعة من طرفها والتي يمكن لها أن تمس باستقرارها.

ومن هنا ارتأينا أن نقسم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: الإطار النظري و المفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة على آليات منح القروض البنكية والذي بدوره ينقسم إلى ثلاثة مطالب:

- ✓ المطلب الأول ماهية المراجعة الداخلية، المطلب
- ✓ الثاني: ماهية المراجع
- ✓ المطلب الثالث: ماهية الرقابة على آليات منح القروض البنكية

أما **المبحث الثاني: الإطار النظري التطبيقي** فقد انقسم إلى ثلاثة مطالب:

- ✓ المطلب الأول: دراسات العربية
- ✓ المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية
- ✓ المطلب الثالث العلاقة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية.

المبحث الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة على آليات منح القروض البنكية.

المطلب الأول: ماهية المراجعة الداخلية.

الفرع الأول: مفهوم المراجعة الداخلية وأنواعها

أولا:مفهوم المراجعة الداخلية:

تعتبر المراجعة الداخلية من أهم الوسائل والطرق التي تستخدمها الإدارة لغرض التحقق من فعالية الرقابة الداخلية، وهناك عدة تعاريف للمراجعة الداخلية نذكر منها:

- **التعريف الأول**: حسب الجمعية الأمريكية عرفت المراجعة على أنها"عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية وتقييمها بطريقة موضوعية، ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية[1]".

- **التعريف الثاني**: حسب المعهد الفرنسي للمراجعين المستشارين الداخلين (IFAC) المراجعة الداخلية في نشرته عن مسؤوليات المراجع الداخلي بان وظيفة المراجعة الداخلية هي "عبارة عن نشاط تقييمي مستقل، يهدف إلى مراجعة العمليات المحاسبية والمالية وغيرها من اجل خدمة الإدارة وبالتالي فهي رقابة إدارية تمارس عن طريق قياس وتقييم فعالية أساليب الرقابة الداخلية[2]".

- **التعريف الثالث**: عرف معهد المدققين الداخلين المراجعة الداخلية في أخر نشرة له سنة 1999على أنها " نشاط تأكيدي استشاري مستقل وموضوعي مصمم لإضافة قيمة للمنشاة وتحسين عمليتها، وهو يساعد المنشاة على تحقيق أهدافها بإيجاد منهج منظم وصارم لتقييم وتحسين كفاءة عمليات إدارة الخطر,الرقابة، التوجيه والتحكم [3]".

- **التعريف الرابع**: كما عرفت أيضا"نشاط تقييمي مستقل تقوم به إدارة أو قسم داخل المنشأة مهمته فحص الأعمال المختلفة في المجالات المحاسبية والمالية والتشغيلية وتقييم أداء الإدارات والأقسام في هذه المنشأة، وذلك كأساس لخدمة الإدارة العليا، كما أنها رقابة إدارية تؤدى عن طريق قياس وتقييم فاعلية الوسائل الرقابية الأخرى[1]".

---

[1] – محمد التوهامي طواهر، مسعودي صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص09.

[2] - زين يونس،**تفعيل المراجعة عن طريق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الجزائرية للسيارات الصناعية**،المركز الجامعي بالوادي، الجزائر 2010، العدد ص46.

[3] - خلف عبد الله الواردات،**التدقيق الداخلي بين النظري والتطبيق**،مؤسسة الورق والنشر والتوزيع 2006 عمان،الأردن ص 36.

[4] - وجدي حامد حجازي، **أصول المراجعة الداخلية**، دار التعليم الجماعي، الإسكندرية، 2009 ص11.

من خلال التعارف السابقة نلاحظ أن أغلبها التعارف السابق تتفق في بعض النقاط الرئيسية التي يمكن تلخيصها في "المراجعة الداخلية هي وظيفة مستقلة داخل المؤسسة يقوم بها شخص تابع للمؤسسة، ويهدف إلى تقييم نشاطاتها لصالح الإدارة العامة لتحقيق أهدافها المسطرة.

ثانيا: أنواع المراجعة الداخلية:

تنقسم المراجعة الداخلية إلى قسمين:

أ) **مراجعة إدارية:** وهي المراجعة التي تشمل فحص الإجراءات الخاصة بنواحي النشاطات الأخرى دون الناحية المالية أو المحاسبية لدى فهي تتطلب معرفة السياسات والإجراءات المطبقة في المؤسسة ومن المهام التي يتوجب القيام بما يلي:

- التأكد من سير برنامج تدريبي للموظفين والعاملين بالشركة وتحديد مدى كفاءة هذه البرامج واقتراح سبل تطويرها وتحسينها لغرض رفع مستوى الأداء في العمل.
- دراسة واختبار العمليات التي تمثل النشاطات الإنتاجية من حيث مستوى الكفاءة الإنتاجية ومراقبة الجودة.

ب) **مراجعة مالية:** وتعني مراجعة العمليات والوثائق المالية والمحاسبية والإجراءات المستعملة لتسيير هذا الجانب بالاعتماد على التقنيات التالية:

- تحليل الحسابات والنتائج واستخراج الانحرافات الموجودة.
- اختبار صحة الوثائق التي تقوم بإعدادها المؤسسة مثل الفواتير وموازين المراجعة.
- التحقق من الوجود الفعلي للأصول وذلك باختبار الإجراءات الخاصة باستلام، الجرد الفعلي للأصول الثابتة والمخزون مع التأكد من صحة معالجتها المحاسبية في الدفاتر[1].

الفرع الثاني: أهداف وأهمية المراجعة الداخلية

أولا: أهداف المراجعة الداخلية

إن هدف المراجعة الداخلية، أصبحت تسعي لتعظيم القيمة للأطراف المرتبطة بالنشاط من خلال المساهمة في تحسين الأداء وخفض التكاليف والعمل مع الإدارة لتخفيف الأهداف الإستراتيجية للوحدة الاقتصادية، وتتمثل هذه الأهداف في[2]:

أ) **هدف الحماية:** يتمثل في حماية أصول الشركة، والتأكد من سلامة نظم الرقابة الداخلية، ودور المراجع الداخلي هي:

- التأكد من سلامة المعلومات المحاسبية المعدة؛
- حماية أصول الشركة؛
- التأكد من الاستخدام الاقتصادي الكفء للموارد؛
- التأكد من إنجاز الأهداف الموضوعة للعمليات التشغيلية؛

[1]-عبد الفتاح الصحن واحمد أنور، **الرقابة ومراجعة الحسابات**، مؤسسة الشباب الجامعية، 1989 ص203.

[2]- فتحي رزق السوافيري وأحمد عبد المالك محمد، **الرقابة والمراجعة الداخلية**، الدار الجامعة الاسكندرية، 2002، 2003 ص35.

ب) **هدف البناء:** ويتحقق هدف البناء من خلال التركيز على المعالجة ومتابعة التوصيات والعمل على التحسين والتطوير المستمر، في مختلف مجالات نشاط الشركة، كما قام به من فحص ويواجه المراجع الداخلي غالبا، بمعارضة من الإدارة الوسطى والتنفيذية في الشركة، وذلك خلال قيامه بمراجعة العمليات لأن المراجع هنا يقيم عمل الإدارة ويعطي اقتراحات بشأنها.ولتحقيق هذه الأهداف تقوم المراجعة الداخلية بعدة خدمات في المؤسسة أهمها[1]:

- **خدمات وقائية:** وهي مجموعة من الإجراءات التي يضعها المراجع الداخلي في الشركة لتحقيق الحماية الكاملة للأصول والممتلكات من السرقة أو الاختلاس أو الهذر، وحماية السياسات المختلفة في الشركة من تحريفها أو تغييرها دون مبرر.
- **خدمات تقييميه:** تتمثل في الأساليب والإجراءات التي يستخدمها المراجع الداخلي في مجال قياس وتقييم مدى فعالية نظم وإجراءات الرقابة الداخلية المطبقة في الشركة، وقد يستخدم نفس أدوات المراجع الخارجي بالتعاون معا لتسهيل مهمة كل منهما.
- **خدمات إنشائية:** وتتمثل في مساعدة المراجع الداخلي لإدارة الشركة بتوفير البيانات الملائمة في مجال تحسين الأنظمة الموضوعية داخل الشركة سواء كانت هذه الأنظمة إدارية أو مالية أو فنية.
- **خدمات علاجية:** تتمثل في الإجراءات والأساليب التي يستخدمها المراجع الداخلي في مجال تصحيح أخطاء قد اكتشفها والتوصيات التي يتضمنها تقرير مراجعة الخاصة بإصلاح أي خطاء أو خلل في نظم المؤسسة.

ثانيا: أهمية المراجعة الداخلية:

بازدياد الحاجة إلى خدمات المراجعة الداخلية بدأت أهمية المراجعة تتزايد وبدا مجال عمله يتسع استجابة لواقع عمله وما يظهر عنه من ثغرات تدعو الإدارة إلى ضرورة وضع الأساليب الرقابية الملائمة لتفاديها أو للحلول دون وجودها.

وتزايد تأكدا لإدارة العليا من إمكانية الحصول على خدمات أفضل عن طريق تخصيص قسم مستقل للمراجعة الداخلية كما أنها من الناحية الأخرى بدأت الإدارة تدرك أن في أمكان الاستعانة بخدمة المراجعة الداخلية في مجالات أخرى غير المجالات المحاسبية والمالية وأصبح ينظر إلى المراجعة الداخلية على أنها أداة بناء أيضا بالإضافة إلى كونها أداة للوقاية و بدا المراجعون الداخليين يقومون بتقييم الرقابة الداخلية في المعنى الواسع لها متضمن كفاءة التشغيل والتأكد من تحقيق الأهداف الموضوعة والسياسات المرسومة [2].

وبتطور المراجعة الداخلية أدى إلى تطور وظيفتها ومفهومها وأهدافها وازدياد أهميتها في المراجعة الداخلية اليوم بالمفهوم الحديث لها اتسعت وشملت أنشطت تقييم مدى فعالية الوسائل الرقابية المختلفة بل وامتد نشاطها أكثر لتشمل التقييم الشامل للأداء التنظيمي في الوحدات المختلفة.

[1]-محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل، المكتب الجامعي الحديث**، الاسكندرية 2007، ص28

[2]– وجدي حامد حجازي ,**اصول المراجعة الداخلية مدخل عملي وتطبيقي** , دار التعليم الجامعي , الإسكندرية, مصر 2010 ص14و15

الفرع الثالث:علاقة المراجعة الداخلية بالرقابة الداخلية

أولا: تعريف نظام الرقابة الداخلية:

تعددت التعاريف التي تناولت نظام الرقابة الداخلية بتعدد مراحل التطور التي مر بها وبتعدد المعرفيين له، لذلك سنورد بعض التعاريف المقدمة لنظام الرقابة الداخلية:

1-التعريف الاول:

عرف "الصبان والفيومي"،« نظام الرقابة الداخليةعلى أنه الخطة التنظيمية والمقاييس الأخرى المصممة لتحقيق الأهداف التالية:-حماية الأصول؛ -اختبار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية؛ -تشجيع العمل بكفاءة؛ -تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية[1]» .

2-التعريف الثاني:

حسب المعهد الكندي للمحاسبيين المعتمدين، فنظام الرقابة الداخلية هو (الخطة التنظيمية وكل الطرق والمقاييس المعتمدة داخل المؤسسة من أجل حماية الأصول، ضمان دقة وصدق البيانات المحاسبية وتشجيع فعالية الاستغلال، والإبقاء على المحافظة على السير وفقا للسياسات المرسومة)

3-التعريف الثالث:

وعلى حسب الهيئة الدولية لتطبيق المراجعة (IFAC) التي وضعت المعايير الدولية للمراجعة (IAG) فإن (نظام الرقابة الداخلية يحتوي على الخطة التنظيمية، ومجموع الطرق والإجراءات المطبقة من طرف المديرية، بغية دعم الأهداف المرسومة لضمان إمكانية السير المنظم والفعال للأعمال، هذه الأهداف تشتمل على احترام السياسة الإدارية، حماية الأصول، وقاية أو اكتشاف الغش والأخطاء، تحديد مدى كمال الدفاتر المحاسبية، وكذلك الوقت المستغرق في إعداد المعلومات المحاسبية ذات المصداقية).

من خلال التعارف السابقة لنظام الرقابة الداخلية، يظهر بأن هذا الأخير يعتمد على الوسائل الآتية بغية تحقيق أهدافه:الخطة التنظيمية؛ الطرق والإجراءات؛ المقاييس المختلفة.

ثانيا: علاقة المراجعة الداخلية بالرقابة الداخلية:

اهتمام المراجع الداخلي بعملة الرقابة في النقاط التالية [2]:

أ) تتكون الوظيفة الإدارية من مجموعة من الوظائف الفرعية وهي: التخطيط التنسيق، التنظيم، التوجه والرقابة وتعتبر وظيفة الرقابة للمدير والتي يشاركه بفعالية في أنجزها المراجع الداخلي.

ب) يشتمل نشاط المراجعة الداخلية والمالية والمراجعة مدى الالتزام بالسياسات واللوائح والقوانين الموضوعة ومراعاة التشغيلية للأنشطة وكافة الإجراءات والعمليات للتحقق من كفاءتها ومدى انتظامه ولذلك فان قيم المراجعة التشغيلية للأنشطة وكافة

1-أ.صديقي مسعود,**دور نظام الرقابة الداخلية في تفعيل الأداء المحاسبي للمؤسسة الاقتصادية**,*الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 22/23 أفريل 2003*

2- فتحي رزق السوافيري ، وآخرون ،**الرقابة والمراجعة الداخلية** ،دارا لجامعية الجديدة ، الإسكندرية،2002 ص 44 .

الإجراءات والعمليات للتحقق من كفاءتها ومدى انتظامها ولذلك فان قيام المراجع الداخلي بتلك المراجعات يعمل على مساعدة الإدارة في تحقيق أهدافها

ت) استقلالية المراجع الداخلي عن الأنشطة التشغيلية داخل المؤسسة يدعم قدرة المراجع الداخلي على تزويد الإدارة بفاعلية الرقابة، فطالما إن الرقابة تعمل على ضبط مسار الأداء الفعلي للوصول للأداء المخطط فان ذلك يؤكد على اعتماد الإدارة على المراجعة الداخلية في تحقيق عملية الرقابة.

إن للمراجعة الداخلية علاقة وطيدة مع نظام الرقابة الداخلية ويمكن توضيح هذه العلاقة فيما يلي:

- تلعب المراجعة الداخلية دورا هاما في نظام الرقابة الداخلية وهذا عن طريق مساعدتها في تحقيقالأنواع المختلفة من أهداف نظام الرقابة الداخلية فهي تساعد إدارة المؤسسة على بلوغ أهدافها المالية كمراجعة لإجراءات الخاصة بالمردودية،الاستمرارية،النمو وهذا من خلال الوقوف على ما يجب القيام به .وما تم تحقيقه بالإضافة إلى تحقيق وتحديد أهم الفرص والتهديدات في هذا الشأن. كما أن المراجعة الداخلية لها دور في بلوغ الأهداف التشغيلية وذلك من خل المراجعة ومتابعة الإجراءات التشغيلية المختلفة داخل المؤسسة.
- كما أن المراجعة الداخلية تعمل على التأكد من أن ما يتم اتخاذه من إجراءات وقرارات يتماشى النصوص القانونية في البلد الذي تنشطيه المؤسسة وأنه ليس هناك أي تعارض أو أي مخالفة لهذا التشريعات بمعنى أن كل عمل أو إجراء أو قرار يتخذ داخل المؤسسة لهما يبرره من الناحية التشريعية،وهكذا فان المراجعة الداخلية له دور أيضا في الأهداف التشغيلية للرقابة.

ويمكن رؤية هذا الدور للمراجعة الداخلية كذلك من خلال كون هذه الأخيرة حلقة مكملة لنظام الرقابة الداخلية وتعمل على ضمان التسيير الجيد للمعلومات وعملية الاتصال داخل التنظيم وفي نفس الوقت مكونة بذلك مع النظام الرقابي كله جو رقابي تعمل في ظله المؤسسة بحيث يتسنى لها وضع أهدافها ومتابعتها بصورة سليمة من خلال وضع معايير للإجراءات تعتمد إليها في عملية التقييم وتعريف الأخطار المحيطة بها.

والجدول التالي يوضح العلاقة بين المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.

جدول رقم (1-1): يوضح العلاقة بين المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.

المكونات	الرقابة الداخلية	المراجعة الداخلية
المفهوم	تشمل على الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في الشركة بهدف حماية أصولها وضبط ومراجعة البيانات المحاسبية والتأكد من دقتها، ومدى الاعتماد عليها، وزيادة الكفاية الإنتاجية وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعية	نشاط توكيدي استشاري مستقل وموضوعي وهو مصمم لإضافة قيمة للمنشاة وتحسين عملياته، ومساعدة المنشاة على تحقيق أهدافها بإيجاد منهج منظم وصارم لتقيم وتحسين فاعلية عمليات الإدارة، الخطر، الرقابة والتوجيه.
مسؤوليات الإدارة	تتحمل مسؤولية وضع نظام الضبط الداخلي، والمحافظة عليه، وعند تنفيذها لمسوؤلتها الإشرافية يجب عليها وبانتظام مرجعة مدى ملاءة وكفاية عناصر الضبط الداخلي وذلك لضمان جميع الضوابط الهامة بفاعلية.	تحديد الصلاحيات التي تخول المدقق بالقيام بتأدية عمليات التدقيق. إعطاء الحق للمدقق الداخلي للحصول على أية معلومات يراه ضرورية لأغراض التدقيق. تحديد نطاق عملية التدقيق اللازمة لتأديتها.
مسؤوليات المدقق الداخلي	يجب أن يضمن مجال عمل المدقق الداخلي فحص وتقويم كفاية وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية في الشركة ونوعية الأداء في تفنيد المهمات المحددة.	تزويد الإدارة العليا بمعلومات حول دقة نظام الرقابة الداخلية. تزويد الإدارة العلي بمعلومات حول كيفية انجاز العمل.
الأقسام	تقسم الرقابة الداخلية إلى رقابة إدارية محاسبية وضبط داخلي.	يقسم التدقيق الداخلي إلى التدقيق المالي والتدقيق الاستراتيجي.
الأدوات	الرقابة المالية والإدارية الضبط الداخلي هدفها تامين سلامة وتنفيذ عمليتها والمحافظة على الأصول والتامين الثقة بصحة المعلومات.	التدقيق الداخلي هدفه تقويم الأنظمة المعين لحماية ممتلكات الشركة وتحقيق كفاءة الأداء ومطابقتها مع الأهداف.

المصدر: عبد الله احمد سويلم الحسبان،الرقابة الداخلية والتدقيق في بيئة التكنولوجيا المعلومات، دار الرية للنشر والتوزيع الأردن،2008، ص64.

المطلب الثاني: ماهية المراجع وواجباته

الفرع الأول: تعريف المراجع ومسؤوليات

أولا: تعريف المراجع

هو شخص فني محايد مستقل يراجع الحسابات ويتأكد من تطابقها مع القوانين، مبادئ المحاسبية ويدلي براية حول الحسابات في تقرير يوضح الوضعية المالية الصادقة للمؤسسة وينقسم إلى مراجع داخلي أجير في المؤسسة يعين من طرف مدير عام ومراجع خارجي مستقل ومختص محايد له اعتماد يسمح له بالقيام بعملية المراجع[1].

ثانيا: واجبات المراجع:

وتتمثل واجباته في [2]:

- فحص حسابات المؤسسة والتحقق من القيود المحاسبية والكشف عن الأخطاء والتحقق من أن الحسابات الختامية تمثل الواقع وان الميزانية صحيحة.
- فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية وإبراز نقاط القوة ونقاط الضعف فيه وإعطاء النصائح اللازمة لتطبيق نظام رقابة داخلية سليم.
- التحقق من قيم الأصول والخصوم وانه مطابق للأسس المحاسبية.
- تقييم الاقتراحات التي يراها مناسبة لحسن سبر المؤسسة.
- الاجتهاد في اختباراته للعمليات المدونة في الدفاتر المحاسبية على ضوء نظام الرقابة الداخلية.
- التحقق من أن المؤسسة قد طبقت قواعد المحاسبة.
- على المراجع أن يراعي سلامة تطبيق نصوص القوانين والأنظمة والعقود وغيرها من الوثائق المتعلقة بالمؤسسة موضوع المراجعة.

[1] -محمد بوتين ,المراجعة وتطبيق الحسابات من النظري إلى تطبيق, ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية , الجزائر ' 2003 ,ص 27
[2] – غسان فلاح المطارنة ,تدقيق الحسابات المعاصرة , دار المسيرة الطبعة الأولى, عمان , الاردن 2000 ,ص 83

الفرع الثاني:حقوق ومسؤوليات المراجع

أولا: حقوق المراجع:

وتتمثل حقوق المراجع فيما يلي [1]:

- ❖ الاطلاع على الدفاتر والمستندات وفحص حسابات المؤسسة كما له الحق في الاطلاع على المحاضر الإدارة والجمعية العامة.
- ❖ الحق في الاستفسار والسؤال عن كافة البيانات والإيضاحات المديرين والمسئولين وغيره عن كل ما يساعدهم بالقيام بعملهم.
- ❖ التحقق من كل موجودات المؤسسة والتزاماتها.
- ❖ حق حضور الجمعية العامة والتأكد من صحة الإجراءات التي اتبعت في الدعوة إلى الجمعية وان يدلي في الاجتماع برأيه في كل ما يتعلق بعمله كمراجع للمؤسسة.
- ❖ له الحق في دعوة الجمعية العامة للانعقاد وذلك في حالة استعجال الا انه يجب عليه التريث في استعمال هذا الحق وعدما ستعمله إلا في الحالات الخطرة.

ثانيا: مسؤوليات المراجع:

يعتبرا لمراجع مسئولا مسؤولية مدنية جنائية وأخلاقية[2]

أ) المسؤولية المدنية:

تصبح مسؤولية مراجع الحسابات مؤسسية مدنية، سواء اتجاه المؤسسة محل المراجعة أو اتجاه الغير، إذا أخطئ أثناء تأديته لعمله وتسبب عن هذا الخطأ ضررا للغير، بمعنى انه يتوافر أركان المسؤولية المدنية للمراجع يشترط توفر ما يلي:

- ❖ وجود خطا صادر عن المراجع أو من ينوب عنه.
- ❖ حدوث ضرر للغير نتيجة هذا الخطأ.
- ❖ وجود رابطة بين الخطأ والضرر.

ب) المسؤولية الجنائية:

أثناء قيام المراجع بعمله قد يرتكب جريمة من الجرائم المنصوص عليها قانونا وذلك في حالة اتساع الضرر من الشخص المعنوي من المجتمع، وهنا يكون المراجع مسئولا مسؤولية جنائية عما ارتكبه من جرائم ومنها نجد:

- ❖ تأمر المراجع مع مجلس الإدارة في مجال اتحاد القرارات معينة في ظاهرها أنها من مصلحة الشركة ولكن في الحقيقة لها كل الضرر لمصلحة الشركة أو المساهمين.
- ❖ تأمر المراجع مع الإدارة على توزيع الأرباح صورية على المساهمين حتى لا تظهر نواحي الإهمال والقصور في إدارة الشركة.

---

[1]-محمد سمير الصبار ,**الأسس العلمية لمراجعة الحسابات** , الدار الجامعية . الإسكندرية , 1998 ,ص 164

[2]-محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، كلية التجارة. جامعة الإسكندرية 2005 ص66

ت) المسؤولية الأخلاقية:

تنشأ نتيجة الإخلال بالأمانة وأخلاقية المهنة ومن أمثلة ذلك ما يلي[1]:

- ❖ تجاوز قوانين والقواعد المهنية
- ❖ الإهمال المهني المفرط.
- ❖ سلوك مخل بنزاهة وشرف المهنة حتى ولو كان غير متعلق بالمهنة.

المطلب الثالث: الرقابة على آليات منح القروض البنكية

الفرع الأول: تعريف القروض البنكية

- ✓ يعبر القرض عن منح الثقة على اعتبار أن هذه الأخيرة هي أساس كل قرض والقرض هو عبارة عن مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة[2].
- ✓ أما قانون النقد والقرض الجزائري المعدل والمتمم سنة 2003 في مادته 68 عرف القرض كما يلي: يشكل عملية القرض في مفهوم هذا الأمر كل عمل لقاء عرض، يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان[3].
- ✓ لقرض"من أفعال الثقة و يتجسد ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما و هو'الدائن'بمنح موال لشخص أخر و هو' المدين 'ويلتزم بضمانه أمام آخرين وذلك مقابل ثمن التعويض أو الفائدة".

من خلال هذا يمكن تلخيص تعريف القرض: القرض هو عملية منح أموال لمدة متفق عليها قائم على أساس الثقة مقابل فائدة والتزام بضمانات "

الفرع الثاني: آليات منح القروض البنكية.

أولا: مراحل منح القروض البنكية:

أ) مرحلة تكوين الملف:

في هذه المرحلة يتم جمع المعلومات اللازمة الخاصة بالمقترض والقرض ذاته بغية تكوين ملف القرض ودراسته ومنحه،ومن تمت كوين ملف طلب القرض الذي يستعمل الوثائق التالي:

- مكونات ملف القرض: إن الملف النموذجي للقرض يشمل الوثائق التالية: طلب القرض، عقد القرض، مستند الكفالة، وثائق وضعية العميل خلال فترة زمنية معينة أي تبيين التطورات الدائنة والمدينة لرصيد الزبون بالبنك.

---

[1]--محمد السيد سرايا، مرجع سابق الذكر، ص 58

[2]- عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ احمد جودة إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، 1999، ص 3158

[3]- عبد الجليل بوداج،معالجة المخاطر في مجال منح القروض البنكية،مجلة العلوم الإنسانية جامعة متنوري، قسنطينة ،الجزائر ،ع 8 ديسمبر ص 114.

إن هذه الوثائق تشكل ملف القرض لذلك ينبغي حفظها في ملف خاص يفتح باسم العميل طالب العقد، لكي يشكل فيه بعد الأساس المعتمد عند المتابعة ودراسة طلب القرض ذاته علما بان هذه الوثائق غالبا ما تكون موجودة في جميع أنواع القروض مع بعض الاختلافات البسيطة تبعا لطبيعة القرض ونوعه.

ب) الدراسات القانونية والإدارية:

من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها، وسيران نشاطها، مثل سيران السجل التجاري ,ونشاط المؤسسة إلى أخرى , ومدى القانونية المخولة لهم بالإدارة والتعاقد باسم المؤسس أو المتعاقد مع البنك والتأكد من صحة البيانات المحاسبية المقدمة للبنك.

ت) استعلامات عن العاملين:

إن البنك يعمل جاهدا على جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول متعامليه وسمعتهم الانتمائية، وفي هذا الشأن يراعي البنك عند قيامه بالاستعلام عن عملية، محددان أساسيان، هي الوقت المستغرق في البحث والحصول على المعلومات والتكلفة ذلك البحث، حيث ينبغي عليه أن يحصل على قدر كبير من المعلومات في أقصر فترة ممكنة وبأقل تكلفة في الوقت نفسه،وإلا ضيع على نفسه فرصة توظيف لأمواله قد تكون غاية في الربحية.

إن البنك يهمه جميع المعلومات المتعلقة بعمله ونشاطه، وموقعه أو قوة منتوجه في السوق ومستقبل نشاطه ،وكذلك مدى توفره على موارد بشرية مؤهلة وكفاءة في مجال نشاطه ،إن الأمر يتعدى ذلك ليشمل معلومات خاصة عن العميل ذاته فيما يتعلق بشخصيته من حيث مدى صدقه ونزاهته في معاملاته سواء مع البنوك أو المتعاملين الاقتصاديين الآخرين ، ومدى وفاؤه بعقوده مهما كان شكلها خاصة تلك المتعلقة بالقروض من جهات مختلفة هناك الكثير من المصادر يمكن إن يحصل منها البنك على معلومات خاصة بعميله وسوف يلجا إلى اقلها تكلفة وأكثرها منفعة،(البنك) ولعل من أهم المصادر ما يلي [1]:

- البنوك والمؤسسات المالية الأخرى:حيث يتم الاتصال بتلك البنوك التي لا تبخل عن البنك فيما يتعلق بالمعلومات التي يطلبها (حول العميل)في أوقات قياسية إن أمكن ذلك.
- رجال الأعمال والتجار عامة: حيث عادة ما يكون لدى هذا النوع من المتعاملين معلومات هامة ولا يستهان بها في المجال التجاري والمالي،وذلك ناتج عن كثرة المعاملات فيما بينهم حيث يصبحون مطلعين على أحوال معاملاتهم اليومية وجديتها.
- القوائم المالية المحاسبية:هي أفضل وسيلة استعلامية عن طالب القرض، فان البنك لا يدخر جهدا في تحليلها بكل دقة بحثا عن مواطن الضعف ومواطن القوة قصد الوقوف على الوضعية الحقيقية لطالب القرض، حتى يتمكن من اتخاذ القرار المناسب بشأن القرض.
- المقابلات الشخصية: في أكثر من الأحيان خاصة إذا تعلق الأمر بقرض كبير القيمة ولمدة طويلة ينتقل أعوان البنك إلى محل أو مؤسسة المتعاملة لاطلاع أكثر على نشاط العميل ، وعادة ما يتم الحصول على معلومات هامة انطلاقا من هذه الزيارات للعملاء طالبي القروض ، هناك في بعض الأنظمة البنكية يتم مركزة جميع المعلومات عن طالبي القروض وكذا عن أصحاب القروض (القائمة و المستهلكة) من مختلف البنوك ، لدى البنك المركزي الذي ينشا هيئة مختصة أو مصلحة خاصة بالاستعلامات عن طالبي القروض على المستوى الوطني ، والتي مفادها جمع المعلومات من جميع المتعاملين مع البنوك الموجودة على تراب الدولة ككل حتى تكون على علم وعلى اطلاع دائم بطالبي القروض الممارسين (القدماء)وطالبي

القروض الجدد ، من ثم تعمل على تزويد البنك بالمعلومات الكافية و الآنية وفي اقل وقت ممكن متى طلبت منها ذلك ، علما بأنها تركز (البنوك المركزية) على مدى التزامها المتعاملين بتسديد ديونهم عند استحقاقها .

ث) مرحلة الدراسة الاقتصادية والمالية لملف القرض:

بعدما يتم جمع المعلومات الخاصة بالعميل ذاته ,أو بمعلومات متضمنة في البيانات المالية و المحاسبية التي قدمها العميل ,تتم عملية الدراسة الاقتصادية والمالية للملف ككل على النحو التالي [1]:

1. **الدراسة الاقتصادية**:إن الدراسة الاقتصادية لملف القرض تشمل ما يلي:

- العامل البشري:فالدراسة تركز على أهم عنصر في الاتمان آلا وهو الثقة في العميل المقترض، هذه الثقة تعتمد أساسا على مدى نزاهة والتزام العميل بتعهداته وعقوده اتجاه متعامليه في مجال نشاطه مع مرور الزمن.
- العامل الاقتصادي:وهو يتمثل في دراسة المحيط الاقتصادي الذي يعمل فيه العميل من حيث طبيعة القطاع أو نشاطه سواء على المستوى الوطني أو الدولي، بهدف التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية فيما يتعلق بالقطاع المعني بالقرض.
- العامل النقدي:دراسة السياسة النقدية العامة للدولة من حيث معدل الفائدة، معدل الخصم وإعادة الخصم وسياسة تأطير القروض ... الخ من السياسات الأخرى التي من شانها أن تؤثر سلبا أو إيجابا عن نشاط البنك فيما يتعلق بمنح القروض.
- العامل الاجتماعي:وهو دراسة موقع العميل في مجال نشاطه من النزاعات العمالية والاجتماعية عموما التي من شانها ان تهدد عرقلة النشاط المزعوم تمويله، وكذا موقعه من ضغوطات السلطات العامة التي يمكن أن تعود سلبا على العميل.

2. **دراسة المنتوج**:و هو يتعلق بدراسة طبيعة المنتوج هل هو كمالي، تنافسي،ضروري،أم هو من النوع الذي يمكن إحلاله،من هنا يأتي عامل السعر لمعرفة القدرة التنافسية لهذا المنتوج من حيث التكلفة ,الجودة و الكمية سواء في السوق الداخلي أو الخارجي.
3. **دراسة السوق**:وهي دراسة تهدف أساسا إلى الوقوف على نتائج أعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع أعماله،وتحديد وزن المؤسسة في السوق ونصيبها في القطاع ككل سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ومدى استيعابها لكل من السوقين، فضلا عن مدى توفرها على الإمكانيات المادية والبشرية القادرة على التوغل في السوق بقوة، ومدى مواكبتها للتكنولوجيا المعاصرة في مجال التسويق بشكل عام، بهدف التيقن من قدرة العميل على زيادة الربحية مستقبلا من خلال الحفاظ أو العمل على زيادة وكسب أسواق جديدة لمنتوجه.
4. **الدراسة المالية (تحليل الوضعية المالية لطالب القرض)**:بناءا على الوثائق المالية والمحاسبية،ممثلة في الميزانيات الفعلية أو التقديرية وكذا جداول حسابات النتائج الفعلية (التقديرية)، تتم عملية التحليل والتشخيص للوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة،من خلال حساب جملة من المؤشرات المالية، التي من شانها إن تعطي للبنك فكرة واضحة عن الصحة المالية للعميل،واستغلاله المالي وقدرته على الوفاء ومرد وديته المالية وبرحيته بشكل عام.

في هذا المجال هناك الكثير من النسب المالية التي يمكن الاستعانة بها للوصول إلى الهدف المراد لذلك فالبنك يستخدم اقلها عددا وأكثرها دلالة.

ثانيا: خطوات منح القروض البنكية

هناك عدة خطوات تتبع لمنح القرض وهي كما يلي[1]:

- **البحث عن القرض وجذب العملاء:** حيث انه من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق القروض.
- **تقديم طلبات الاقتراض:** وتقدم على النماذج والطلبات المعدة لذلك، ويجب أن تكون صالحة لإدخال الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات.
- **الفرز والتصويت المبدئي:** وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات التقنية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة البيانات، حيث يتطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة.
- **التقييم السابق:** وتتم فيها وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير على المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من إدارة البنك والذي يقوم بالتقييم الشخصي على المستوى الإداري عن الشخص الذي قام بالتحليل.
- **التفاوض:** إن البدائل هي محدد التفاوض التي يجب أن يتم على أساس" أنا أكسب وأنت تكسب " وليس على أساس" أنا أكسب وأنت تخسر".
- **اتخاذ القرار والتعاقد:** بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة، ويكون المستشار القانوني جاهزا بالعقد والتوقيع.
- **سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة:** حيث تبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة أو على دفعات، ويتم تنفيذ الالتزام التحويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية، ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.
- **استرداد الأموال:** عند استحقاق الأصل والأقساط يتم تحصيل القرض.
- **التقييم اللاحق:** والتقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعية قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.
- **بنك المعلومات:** ومن الواجب إدخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسب الآلي لاستدعائها والعودة في البداية الأولى التي يتم رسم فيها السياسات ووضع الأهداف والأولويات.

والمخطط التالي يبين خطوات منح القرض.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، "البنوك الشاملة"، مرجع سابق، ص135، 136.

شكل رقم(1–1): مراحل منح القرض

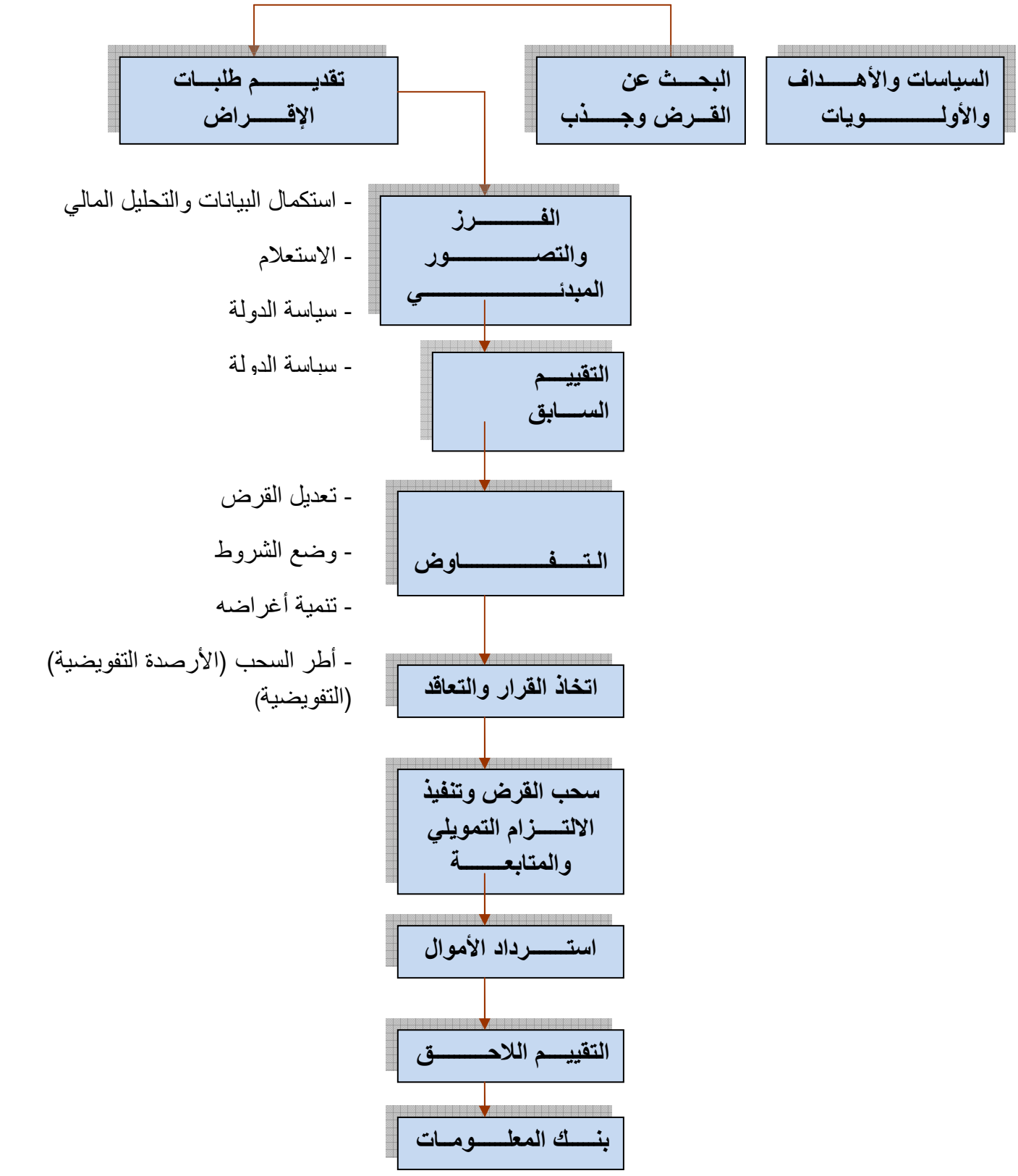
السياسات والأهداف والأولويات
البحث عن القرض وجذب
تقديم طلبات الإقراض
الفرز والتصور المبدئي
- استكمال البيانات والتحليل المالي
- الاستعلام
- سياسة الدولة
التقييم السابق
- سياسة الدو لة
التفاوض
- تعديل القرض
- وضع الشروط
- تنمية أغراضه
اتخاذ القرار والتعاقد
- أطر السحب (الأرصدة التفويضية)
(التفويضية)
سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة
استرداد الأموال
التقييم اللاحق
بنك المعلومات

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، "البنوك الشاملة"، مرجع سابق، ص134

ثالثا: الرقابة على عملية منح القروض البنكية

هي رقابة تتولى القيام بها أجهزة خاصة ضمن الهيكل التنظيمي للبنك، وتتجلى أهميتها من خلال فعالية طريقة أداء نظام الرقابة الداخلية ومقوماته، ولهذه الرقابة عدة أساليب نذكر منها:

- الجرد المادي المفاجئ لخزينة البنك وكذلك التحقق من الموجودات الأخرى.
- التحقق من صحة السجلات والدفاتر المحاسبية.
- التحقق من كفاءة الجهاز الإداري ومدى تطبيق القرارات الصادرة عن الإدارة.
- الزيارات المفاجئة لمختلف مصالح وأقسام البنك للتأكد من السير الحسن للعمل.

ويجب على جهاز الرقابة متابعة الأداء باستمرار والعمل على اكتشاف الثغرات وتصحيح الانحرافات وقت حدوثها، وهي ترتكز على المقومات التالية[1]:

- أن يتم تغير المشرفين على دفاتر الأستاذ ومصلحة الإعلام الآلي من وقت لآخر.
- ألا يقترب موظفي الخزانة من الحسابات الزبائن.
- الفصل التام بين موظفي دفاتر الأستاذ وموظفي الدفاتر النقدية والمقاصة.
- مقارنة محتويات دفتر النقدية مع ما هو مسجل بدفتر الأستاذ.
- إعطاء الإجازة السنوية لكل موظف دفعة واحدة دون انقطاع، وتعويضه بموظف آخر مؤهل وذلك لمقارنة أداء الموظف الأول تجدر الإشارة إلى أن التدقيق الداخلي هو وظيفة متميزة عن المراقبة الداخلية باعتبار هذه الأخيرة وظيفة أو طريقة عمل ذات طابع وقائي، أما التدقيق الداخلي فهو وظيفة تقدير وتقيم نجاعة أنواع المراقبات الأخرى، بما فيه المراقبة الداخلية ويقوم بها شخص من المؤسسة نفسها.

أ) الإجراءات التمهيدية والأعمال التفصيلية لعملية التدقيق البنكي:

تسبق عملية التدقيق في البنوك التجارية إجراءات تمهيدية من الواجب أخذها بعين الاعتبار قبل الشروع في الأعمال التفصيلية لهذه العملية:

1- الإجراءات التمهيدية تتمثل هذه الإجراءات بشكل عام فيما يلي:

- إجراءات الملف الدائم للبنك والذي يحتوي على البيانات والمستندات التالية:
- عقد إنشاء البنك.
- النظام الأساسي للبنك.
- دليل العمل الخاص بإدارات البنك وفروعه.
- الهيكل التنظيمي للبنك وفروعه.
- قائمة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا واختصاصهم.
- بيان ينظم الرقابة الداخلية المطبقة بالبنك مع التركيز على ما يلي: الدورة المستندية ودورة العمل لكل قسم من الأقسام، نظام ضبط حسابات الفروع مع المراسلين والبنوك التجارية؛ نظام ضبط حسابات الفروع فيما بينهم.
- دليل حسابات البنك.

[1] عبد الفتاح محمد الصحن، محمود ناجي درويش، "المراجعة بين النظرية والتطبيق"، مرجع سابق، ص.314

- صورة من آخر ميزانية معتمدة.
- صور القرارات والمحاضر.
- صور ومحاضر الجمعيات العامة العادية وغير العادية.

2- تقييم نظم الرقابة الداخلية المطبقة وتقرير مدى سلامة هذه النظم وفعالية نظام التدقيق الداخلي ودرجة الاعتماد عليه.

3- التحقق من مدى التزام إدارة البنك وفروعه بدليل العمل وتعليماته والتأكد من مدى كفايتها لتحقيق الرقابة على كافة الأعمال والتصرفات.

4- دراسة النظم والسياسات المحاسبية المطبقة والتحقق من مدى مسايرتها للأصول والمعايير المحاسبية المتعارف عليها وتعليمات البنك المركزي.

5- دراسة برامج وتقارير التفتيش الداخلي على إدارات البنك وفروعه في السنتين الأخيرتين واستخلاص أهم الملاحظات التي وردت فيها.

6- دراسة جميع الحوادث المالية التي وقعت بالبنك وأسباب وقوعها والكشف عن التغيرات في نظام الرقابة الداخلية التي سهلت وقوعها وتفاديها مستقبلا.

ب)**الأعمال التفصيلية:**

بعد إكمال المدقق للإجراءات التمهيدية يقوم بالأعمال التفصيلية التالية[1]:

1- تحديد فروع البنك التي سيتم القيام بعملية التدقيق فيها على أن تحدد هذه الفروع على أساس أكبر الفروع من حيث رقم الأعمال.

2- اعتماد إجراءات الجرد بما في ذلك الحصول على الحصول على نسخ إجراءات الجرد وتشكيل لجان الجرد وإعداد برنامج الإشراف على الجرد والذي يتضمن:

3- موجودات الخزينة من النقود المحلية والأجنبية.

4- البضائع المرهونة للبنك على القروض الممنوحة للزبائن.

5- الأوراق النقدية التي تعد ملكا للبنك والأخرى المودعة كضمان لديه.

6- الأوراق التجارية المخصومة وبرسم التحصيل.

7- الشيكات السياحية وخطابات الضمان الصادرة من البنك والأخرى المقدمة له.

8- السلفيات الدائمة والمؤقتة.

9- مستندات الشحن التي لم تسلم لأصحابها والمتعلقة بالاعتمادات المستندية.

10- اعتماد أسلوب المصادقات في التحقق من صحة الأرصدة المدينة والدائنة.

11- ويوضح بالبرنامج الحسابات التي سيتم إرسال مصادقات عنها والتاريخ الذي سيتخذ أساسا لهذه المصادقات وأن تعد المصادقات بواسطة البنك ويراجعها المدقق الذي يصدرها تحت إشرافه ومسؤولياته.

[1] نفس المرجع السابق، ص342.

12- التحقق من صحة جميع عمليات الجرد والتأكد من أن كل المستحقات والمقدمات أخذت بعين الاعتبار، وأن كافة مصروفات السنة المالية اعتمدت في حساب الأرباح والخسائر أنه تم تكوين مؤونات كافية لتغطية جميع الأعباء والخسائر المحتملة.

13- فحص جميع العقود والاتفاقيات التي أبرمها البنك والتأكد من مطابقتها للأحكام والقوانين واللوائح والتعليمات والقواعد النقدية والبنكية المتبعة.

14- فحص القروض المقدمة والتأكد من سلامة القرارات ومراعاتها للأصول البنكية والتعليمات وشروط منح القروض وكفاية الضمانات مع فحص أرصدة الزبائن الممنوحين لقروض بضمانات غير كافية وغير قادرين على الوفاء بها، وحصر التسويات التي تمت في هذا الشأن المتضمنة تنازل البنك على جزء من أصل الدين أو فوائده وما تم إعدامه من هذا القروض.

15- التحقق من أن القوائم المالية قد أعدت وفقا للمبادئ والأسس المحاسبية المتعارف عليها وتعليمات البنك المركزي ومعايير المحاسبة الدولية.

ومن خلال قيام المدقق بالأعمال التفصيلية يتفحص ويقيم كل من الأصول والتزامات البنك وبذلك يقيم القروض المقدمة للزبائن.

ت) **تدقيق القروض المقدمة للزبائن والبنوك**:وتتمثل هذه القروض في[1]:

1. **أوراق تجارية مخصومة**

هي الأوراق التي قام البنك بخصمها وتسليم الزبون قيمتها الحاضرة بعد الخصم اللازم وهو الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة الحاضرة للورقة وتثبت الأوراق التجارية المخصومة بالقيمة الاسمية ويحتسب الخصم غير المكتسب في تاريخ الميزانية ويدرج ضمن أرصدة دائنة، والتزامات أخرى وتظهر بالميزانية الوراق التجارية المخصومة بقيمتها الصافية بعد استبعاد الخصم غير المكتسب.

2. **قروض للزبائن**

تتمثل في المبالغ التي منحت كقروض لزبائن البنك سواء في صورة قروض أو حسابات جارية مدينة بضمانات أو بدونها، ويجب فحص أرصدة هذه القروض للتأكد من انتظام سدادها أو أن الضمانات المقدمة تغطي سداد هذه القروض وأن الضمانات قوية وقابلة للتحويل إلى سيولة بسرعة، يقوم المدقق بفحص محفظة القروض للزبائن وتحديد المؤونة اللازمة تكوينها، وقد تقوم لجنة مشكلة من كافة إدارات البنك المعنية بدراسة هذه القروض وتقديم ملاحظته عنها، ويقوم المدقق من جانبه بفحص تقرير هذه اللجنة والتأكد من سلامة النتائج المتواصل عليها حتى يتم تكوين المؤونة اللازمة لمقابلة مخاطر عدم تسديد القروض وتتم الدراسة بفحص ما يلي:

- عينة من القروض المنتظمة وفقا لآخر دراسة سابقة.
- عينة من القروض التي تم منحها خلال الفترة محل الفحص.
- كافة القروض غير منتظمة وفقا لآخر دراسة سابقة.

يجب أن تتضمن الدراسة فحص مركز الزبون كالآتي:

[1] خالد أمين عبد الله، "التدقيق والمراقبة في البنوك"، دار وائل للنشر، الأردن، 1998، ص203.

- تحليل المركز المالي للزبون طبقا لما تعكسه القوائم المالية والاستعلامات عن مدى ملائمة وسلامة أعماله وقدر التدفقات النقدية لحسابات الزبون من موارده الذاتية ومعاملاته مع البنك.
- مدى توازن الهيكل التحويلي للزبون من حيث إجمالي التسهيلات الممنوحة له من البنك أو البنوك وحقوق الملكية للزبون.
- مدى التجاوز ومدته إن وجد في حسابات العميل عن الحدود المصرح بها
- نوعية الضمانات ومدى قابليتها للتحويل إلى سيولة في آجال قصيرة ومدى توافر التأمين لصالح البنك على الضمانات ومدى تجاوز أرصدة المديونية للقيمة التسليفية للضمانات.
- مدى نشاط حركة الإيداع والسحب عن البضائع المقدمة للضمان ومدى تجاوز البضائع المرهونة للفترة التخزينية لها واحتمالات تلفها وتقادمها.
- مدى التزام الزبون بالتسويات المبرمة مع البنك ومدى الانتظام في تسديد أقساط الجدولة.
- الإجراءات القانونية المتخذة من قبل البنك أو البنوك الأخرى ضد الزبون.

بعد الدراسة يتم تصنيف القروض الغير المنتظمة إلى ثلاثة فئات.

وفيما يلي: **تعريف القروض غير منتظمة:"هي التي يسفر فحصها عن وجود صعوبات تواجه الزبون من ناحية القدرة على سداد أصل الدين أو فوائده أو كليهما، ولا يوجد تحت يد البنك ضمانات كافية عالية الجودة وقابلة للتحويل إلى سيولة في أجال قصيرة".**

- ✓ **القروض دون المستوى:** هي تلك القروض التي تشير من البيانات المتعلقة بها إلى بعض المعايير التي قد تعرض سدادها للخطر وتدعو إلى الحيطة ومن ذلك عدم كفاية النفقات النقدية لنشاط الزبون لسداد التزاماته للبنك في مواعيد استحقاقها، أو أن يكون هناك خلل في المركز المالي للزبون الذي قد يضطر البنك إلى تسيير الضمانات لاستيفاء حقوقه.
- ✓ **القروض المشكوك في تحصيلها:** هي التي تتسم بالمظاهر التي تتصف بها الديون دون المستوى، ولكن ذات درجة عالية في الخطورة، مما يجعل تحصيل كامل الديون محل الشك وبالتالي يرفع احتمال الخسارة.
- ✓ **القروض الرديئة:** هي القروض التي تتسم بالمظاهر السابقة فضلا عن أن المنتظر استرداده معدوم أو ضئيل القيمة بحيث يصبح من غير المقبول الاعتماد عليها كأصول مصرفية.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة للموضوع

ويمكن توضيح بعض الدراسات التي لها علاقة بموضوعنا، حيث تم تقسيم الدراسات المتوصل لها إلى مطلبين فخصص المطلب الأول للدراسات العربية، والمطلب الثاني للدراسات الأجنبية. أما المطلب الثالث فكان بعنوان المقارنة بين الدراسات السابقة، والدراسة الحالية.

المطلب الأول: الدراسات العربية

الفرع الأول:دراسة رشام نسيم و دراسة تافرونت عادل

أولا : دراسة رشام نسيم

بعنوان " **أهمية المراجعة الداخلية في المؤسسة دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEAوكالةالبويرة 37** ".

الدراسة عبارة عن مذكرة ماستر في محاسبة ومراجعة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، قسم علوم التسيير، جامعة أكلي محند اولحاج،البويرة، 2013/2012، والتي عالجت الإشكالية التالية:

" **كيف يتم المراجعة الداخلية في المؤسسات ووفقا لمتطلبات معايير المراجعة الداخلية؟** ".

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية المراجعة الداخلية في المؤسسة باعتبارها أداة فعالة لها ، إظهار الاهتمام التي تقوم بها المراجعة الداخلية ومدى مساهمتها في خلق القيمة المضافة في حالة ما إذا تم استغلالها من طرف المدير العام ، عرض الأدوات المستعملة في المراجعة ومدى تطبيقها في المؤسسة الجزائرية وتكمن أهمية الموضوع في أن المراجعة تعتبر أداة فعالة لا يمكن الاستغناء عنها إذا حسن استغلالها بحيث أنها تعمل على تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلي من اجل كشف نقائص و إدراج مجموعة من التصحيحات الممكنة كما تعمل على التأكد من تطبيق الإجراءات و لوائح الموضوع وبالتالي المراجعة الداخلية تساهم في تحسين الأداء التسيري في المؤسسة،واعتمد في دراسته على المنهج الوصفي و التحليلي وذلك استنادا إلى الطبيعة الاجتماعية والاقتصادية لموضوع البحث، وأهم ما توصل إليه الباحث إن المراجعة الداخلية هي وظيفة تقييميه مستقلة تنشا داخل منظمة بهدف خدمتها عم طريق فحص وتقييم أنشطتها, لدى يهتم البنك الخارجي بالرقابة الداخلية و يشغل في هذه الوظيفة أفراد ذو كفاءة عالية.

إلا أن هذه الدراسة لم تتطرق إلى نظام الرقابة الداخلي الذي تقوم عليه المراجعة الداخلية.

ثانيا:دراسة تافرونت عادل

بعنوان " **مساهمة المراجعة الداخلية في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية للمؤسسةدراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BAE وكالةورقلة**"

الدراسة عبارة عن مذكرة ماستر أكاديمي كلية علوم الاقتصاد علوم التسيير و العلوم التجارية الشعبة علوم التسيير،فحص ومراقبة التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2013، 2014[1] .

والتي عالجت الإشكالية التالية:" **كيف يمكن أن تساهم المراجعة الداخلية في تقييم نظام الرقابة الداخلي في المؤسسة؟** ".

تهدف الدراسة إلى تبيان دور المراجعة الداخلية و مدى مساهمتها في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية, مع دراسة حالة إحدى البنوك الوطنية كمثال عن واقع المراجعة فيها ودورها في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلي ولقد اعتمد في دراسته على بيانات ثانوية للكتب و مراجع ودراسات حول الإطار العام للمراجعة الداخلية بالإضافة إلى أهدافها و المعايير الخاصة بها وكذلك تطرق إلى الإطار العام للرقابة الداخلية وقد استخدم المنهج الوصفي الاستقرائي مدعمة ببيانات أولية جمعها خلال المقابلة الشخصية و الملاحظات وتوصل إلى عدة نتائج نذكر منها: المراجعة الداخلية أداة رقابية فعالة ووظيفة لا تستطيع المؤسسة الاستغناء عنها، المراجعة الداخلية من بين الوسائل الأكثر فعالية في التوجيه و الترشيد في عملية اتخاذ القرار وهي كذلك مجموعة من الإجراءات الموضوعة من طرف الإدارة لضمان التحكم في وظائف المؤسسة بغية الوصول إلى تسيير ناجح لمختلف العمليات.

رغم أن الدراسة حالة كانت في البنك إلا أن هذه الدراسة لم تتطرق إلى الرقابة الداخلية لمنح القروض باعتبار أن القروض هي المورد الأول للبنك.

الفرع الثاني : دراسة بلعالم عائشة و دراسة يوسف سعيد يوسف المدلل

أولا: دراسة بلعالم عائشة

بعنوان " **دور المراجعة الداخلية في تحسين الاداء المالي للمؤسسة المصرفية، دراسة ميدانية إسبيان بولايتي ورقلة والاغواط**"

1- دراسة تافرونت عادل، بعنوان " مساهمة المراجعة الداخلية في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BAE وكالة ورقلة".جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2013، 2014

الدراسة عبارة عن مذكرة ماستر أكاديمي كلية علوم الاقتصاد علوم التسيير والعلوم التجارية الشعبة علوم التسيير، تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2014، 2015، عالجت الإشكالية التالية:" **فيما يتمثل دور التدقيق الداخلي في تحسين الأداء المالي للمؤسسة المصرفية؟** ".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور المراجعة الداخلية في تحسين الأداء المالي للمؤسسة المصرفية في الجزائر من اجل ذلك أجريت دراسة استبيانية لعينة من البنوك التجارية بولايتي ورقة والأغواط وقد استخدم المنهج الوصفي والتحليلي مدعمة ببيانات أولية جمعها خلال المقابلة الشخصية والملاحظات وتوصل إلى عدة نتائج نذكر منها:أن وظيفة التدقيق الداخلي تعد من أهم الوظائف بالمؤسسة خاصة في المجال المالي بالنسبة للبنوك فهو الذي يقوم بتقييم أداة من أدوات الرقابة الداخلية خاصة في الجانب المالي.

إلا إن هذه الدراسة لم تتطرق إلى آليات الرقابة الداخلية البنكية على مختلف العمليات المصرفية.

ثانيا: دراسة يوسف سعيد يوسف المدلل،

بعنوان " **دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري** "،

الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستيرفي المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007، والتي عالجت الإشكالية التالية:

" **هل أن وظيفة التدقيق تقوم بالدور المنوط بها في ضبط الأداء المالي والإداري للشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية؟** ".

هدفت الدراسة إلى توضيح دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري وأهمية ذلك في تقييم وتقويم نظام الرقابة الداخلية بالشركات المساهمة العامة الفلسطينية، ولمعالجة الموضوع استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي وذلك استنادا إلى الطبيعة الاجتماعية والاقتصادية لموضوع البحث، وشمل مجتمع الدراسة جميع وحدات التدقيق الداخلي في الشركات المساهمة العامة المدرجة أسهمها في سوق فلسطين للأوراق المالية والبالغ عددها 36 شركة. وأهم ما توصل إليه الباحث إبراز دور وظيفة التدقيق في تقييم ودعم إدارة المخاطر بالإضافة إلى تقويم وتقييم نظام الرقابة الداخلية وقياس الكفاءة والفعالية في الأداء التشغيلي والفني وذلك لتحسين وضبط الأداء المالي والإداري لشركات المساهمة العامة الفلسطينية.

إلا أن هذه الدراسة لم تتطرق إلى العلاقة بين وظيفة التدقيق وتقييم نظام مراقبة التسيير.

المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية.

الفرع الأول:دراسة Adil Didi

1- Adil Didi, "La Pratique de L'audit Interne au Sein des Entreprises Marocaines : Un Essai sur les Enjeux, les Contraintes, et les Opportunités", L' étude est une Mémoire de MastéreAuditing, Management, Accounting et Information, Ecole Supérieure de Commerce de Lille, Paris, France, 2003, la problématique de cet étude été formaliser de la maniére suivante :

"est-ce que les structures d'audit sont suffisamment musclées en termes d'expériences ou d'efficacité pour amorcer une évolution des systèmes de gestion de l'entreprise ?".

هدفت الدراسة إل إبراز وظيفة التدقيق الداخلي في الشركات المغربية وتحديد الأسباب التي أدت إلى إنشاءه (المؤشرات، الدور والأهداف التي تم تعيينها)، مع تحديد الصعوبات والمعوقات التي تعيق العمل والتنمية في هذه الشركات، استخدم الباحث المنهج الوصفي لتوضيح جوانب الموضوع النظرية والمنهج التجريبي والذي يتضمن إسقاط ميداني على الشركات المغربية، شملت عينة الدراسة 20 شركة مغربية من قطاعات (الصناعة، التجارة، وخدمات التأمين، البنوك، المؤسسات العامة)، وأهم ما توصلت إليه الدراسة أن جوهر وظيفة التدقيق يتجاوز الإجراءات والأساليب والوسائل والطرق إنما هو تقييم السلوك الإدارية ونظم التسيير كما أن التدقيق الداخلي يكمن في تطوير بيئة الرقابة الداخلية والتي تجعل المؤسسات الاقتصادية دائما في إمكانية التحسين الأمثل للأداء.

ما يعيب هذه الدراسة أنها ركزت فقط على الأسباب والمعوقات التي أدت إلى ظهور وظيفة التدقيق ولم تهتم بالإجراءات المتخذة لمعالجتها.

ما لوحظ في هذه الدراسة أنها ركزت فقط على الأسباب والمعوقات التي أدت إلى ظهور وظيفة التدقيق ولم تهتم بالإجراءات المتخذة لمعالجتها.

المطلب الثالث: مقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

بعد استعراضنا للدراسات السابقة التي تم إجراءها نجد أنه هناك أوجه تشابه وأوجه اختلاف في عدة جوانب يمكن عرضها في الجدول التالي:

جدول رقم (1–2) يوضح: المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

البيانات	الدراسات السابقة	الدراسة الحالية
الهدف	لقد اشتركت جل الدراسات حول هدف رئيسي واحد وهو مدى تقييم وتفعيل المراجعة الداخلي فيالمؤسسة المصرفية وما مدى أهميتها ودورها في المؤسسة.	تهدف هذه الدراسة إلى توضيح دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية والتعرف على واقع المراجعة الداخلية وإبراز الدور الذي تلعبه في تحسين مردودية منح القروض البنكية في البنوك.
مجتمع وعينة الدراسة؛	فوجدنااختلاف بين الدراسات، فكل دراسة أسقطت دراستها على عينة معينة، معظمها طبقت في مؤسسات محل الدراسة، والبعض الأخر أسقط دراسته على مجموعة من المؤسسات.	لقد أسقطنا الدراسة على بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316.
أدوات التحليل والمنهج المستعمل	معظم الدراسات استخدمت المنهج الوصفي لتوضيح جوانب الموضوع النظرية، والمنهج الوصفي أو المنهج التجريبي لمعرفة دقيقة ومفصلة للجانب التطبيقي.	اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الموضوع، أما الأدوات المستخدمة في الدراسة والتحليل فتمثل في المقابلة والملاحظة.
نتائج الدراسة	وتمثلت أهم نتائج معظم الدراسات في: – المراجعة الداخلية أداة رقابية فعالة ووظيفة لا تستطيع المؤسسة الاستغناء عنها. – وظيفة التدقيق الداخلي تعد من أهم الوظائف بالمؤسسة خاصة في المجال المالي بالنسبة للبنوك فهو الذي يقوم بتقييم أداة من أدوات الرقابة الداخلية خاصة في الجانب المالي.	أهم النتائج التي توصلنا إليها: – الرقابة الداخلية هي مجموعة من الإجراءات والقوانين الموضوعة من طرف الإدارة لضمان التحكم في وظائف المؤسسة بغية الوصول إلى تسيير ناجع لمختلف العمليات. – توصل القرض الشعبي الجزائري من اتخاذ المراجعة الداخلية كأداة تساعده في اتخاذ قرارات منح القروض البنكية.

المصدر: من إعداد الطالبة

مع كل هذه الاختلافات الموجودة بين هذه الدراسات إلا أنها أجمعت على استنتاج واحد وهو أنالمراجعة الداخلية أداة رقابية فعالة ووظيفة لا تستطيع المؤسسة الاستغناء عنها.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا لهذا الفصل وبدءا بالمبحث الأول والذي يتضمن الإطار النظري و المفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة على آليات منح القروض والتطرق إلى مفاهيم حول المراجعة الداخلية، بالإضافة إلى العلاقة التي تربط وظيفة المراجعة الداخلية بنظام الرقابة الداخلية وكدا آليات الرقابة لمنح القروض البنكية،تبين من خلال هذه الدراسة النظرية المراجعة الداخلية من بين الوسائل الأكثر فعالية في عملية اتخاذ القرار منح القروض البنكية وللتقليل من المخاطر البنكية.

أما المبحث الثاني فكان بعنوان الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع دراستنا، والذي تم من خلال استعراض لأهم جوانب هذه الدراسات والمتمثلة في الهدف من الدراسة، الإشكالية المطروحة، المنهج المتبع، عينتها، وكذا ذكر أهم النتائج المتوصل إليها وفي نهاية كل دراسة تم إعطاء نقد، أو إبراز إحدى الجوانب المهملة في الدراسة.ومن ثم إبراز أوجه التشابه والاختلاف بين هذه الدراسات فيما بينها، ومع دراستنا.

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316

تمهيد

بعد أن تطرقنا في الفصل السابق إلى المفاهيم المتعلقة بالمراجعة الداخلية واليات الرقابة على عملية القروض البنكية والدراسات السابقة لتجسيد هذه المفاهيم قمنا بإسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي وحاولنا القيام بدراسة حالة في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316، ولدراسة أعمق وأكثر تفصيل لهذا الفصل تم تقسيمه إلى مبحثين هما:

- ✓ **المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة الميدانية:**قبل الشروع في دراسة دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية على مستوى بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة سوف نتطرق في هذا المبحث إلى التعرف على بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة، منهج الدراسة، متغيرات الدراسة، وكذا الأدوات المستعملة وذلك من خلال مطلبين .
- ✓ **المبحث الثاني:النتائج ومناقشتها:** سوف نتطرق في هذا المبحث النتائج الدراسة ومناقشتها.

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة الميدانية

المطلب الأول: الطريقة المعتمدة في الدراسة

يحتوي هذا المطلب على ثلاثة فروع الأول يتناول تقديم بنك محل الدراسة، الثاني منهجية الدراسة، أماالثالث تم فيه تحديد متغيرات الدراسة وتحديد مجتمع وعينة الدراسة.

الفرع الأول:تقديم العينة

تتمثل عينة الدراسة في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316ويمكن تقديمها كما يلي:

أولا: نشأة القرض الشعبي الجزائري CPA وهيكله التنظيمي

تأسس بنك القرض الشعبي الجزائري في 1966 برأس مال بلغ 15 مليون دج حيث ورث النشاطات المصرفيةالتي كانت تديرها من قبل البنوك الشعبية (المصروف الشعبي للتجارة والصناعة بالجزائر العاصمة، وهران عنابه، قسنطينة) وكذلك من طرف مؤسسات أجنبية بنك الجزائر مصر شركة مرسيليا للقرض والمؤسسة المصرفية الفرنسية للقرض (CFCB)[1].

في 1985 انبثق عن القرض الشعبي الجزائري بنك التنمية المحلية BDL حيث تم التنازل لفائدته عن 40وكالة وتحويل 550موظف وإطار وكذلك 890000حساب تجاري للزبائن.طبقا للقانون الأساسي الذي يحدد المؤسسة كمصرف ذو نشاطات شاملة فان مهمة القرض الشعبي الجزائري تكمن في المساهمة في ترقية قطاع البناء والأشغال العمومية، قطاع الصحة وصناعة الأدوية، التجارة والتوزيع، الفندقة والسياحة، وسائل الإعلام، الصناعات المتوسطة والصغيرة وكذلك الصناعة التقليدية. وطبقا لأحكام القوانين السائدة في الجزائر، فان القرض الشعبي الجزائري يقوم بالعمليات المصرفية والقرض وهو مؤهل لقبض الودائع ومنح القروض بمختلف أشكالها والمساهمة في رؤوس أموال كل المؤسسات واستفتاح الاعتماد لحساب الغير ممنوحة من طرف مؤسسات مصرفية أخرى.

وبعد إصدار القانون المتعلق باستقلالية المؤسسات 1988، أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم تملكها الدولة كليا وابتداء من 1996 وبمقتضى المرسوم القانون الخاص بإدارة الأموال التجارية للدولة وضعت المصارف العمومية تحت سلطة وزارة المالية.

بلغ رأس مال البنك عند تأسيسه 15 مليون دج و بعد ما أو فى البنك بكل الشروط المؤهلة المنصوص عليها في إحكام قانون النقد والقرض (قانون رقم 10/90 الصادر في 7 افريل 1990)تحصل القرض الشعبي الجزائري على موافقة مجلس النقد والقرض وأصبح هكذا ثاني بنك معتمد في الجزائر.

[1]- نقلت عن وثائق من المؤسسة

ثانيا: وكالة ورقلة وهيكله التنظيمي

تتكون شبكة استغلال البنك من 121 وكالة تشرف عليها مجموعة استغلال،يبلغ عدد الموظفين بالبنك 4515 فردا ينقسم القرض الشعبي الجزائري إلى 15 مجموعة استغلال وهذه المجموعات تنقسم إلى 121 وكالة.ومن بين أحد وكالاته وكالة ورقلة، وهي وكالة تابعة لمجموعة الاستغلال بغرداية825.

تأسست وكالة ورقلة سنة 1970 بمكتب يقوم بتصرفات الأعمال بفندق الطاسيلي ثم في 15 مارس 1977 قام وزير المالية بتدشين الوكالة والواقع مقرها بشارع (احمد زبانة) ، مقابل قاعة سدراتة ونظرا للتعديلات التي تحدثت على المستوى الوطني للقرض الشعبي الجزائري نلاحظ أن وكالة ورقلة طبقت هذه التعديلات بإحداث تجمع يضع تحت تصرف وكالة حاسي مسعود ووكالة تقرت، وتعتبر وكالة ورقلة من أنشط الوكالات على المستوى الوطني وهذا لحجم المعاملات التي تقوم بها الوكالة وهي تتكون من 19 عامل وفي ما يلي سوف نتطرق إلى هيكلة الوكالة و تنظيمها .

تتكون الوكالة من 6 مصالح تتمثل في:

أ) **المديرية**Administrative Service:ويمثل هذا المنصب أعلى هيئة في الوكالة باعتباره مصدر كل القرارات الهامة التي تتكون من:

1- المدير: هو المسؤول الأول على تسيير الوكالة والنتائج التجارية، يمثل البنك على المستوى المحلي ويضمن بيع المنتجات والخدمات ويعمل على تحسين صورة المؤسسة ومطالب من أجل أن يكون ملم بالمحيط الذي يكون في المؤسسة وزيادة قدرة المساهمة في السوق.

ومن بين مهامه:

السهر على تطبيق كامل القوانين وكذا حسن تسيير خزينة الوكالة.

اتخاذ القرار في حدود السلطة المخولة له.

توجيه ومتابعة نشاط مصلحة الرقابة بالوكالة.

ترأس لجنة القرض والخصم واقتراح أعضاء هذه اللجان.

2- الأمانة العامة:تتصل مباشرة بمدير الوكالة وتتلقى الأوامر منه كما تقوم بتسيير البريد الوارد والصادر والتكفل بجميع السجلات.

3- المدير المساعد: في حالة غياب مدير الوكالة يضمن المدير المساعد المعين من طرف المدير العام القيام بمسؤوليات مدير الوكالة بالنيابة وتكون تامة إداريا وتجاريا وتتمثل مهامه في:

القيام بالتنشيط التجاري.

- ربط ومتابعة ومراقبة كل الأعمال المنفذة من طرف المصالح الموجودة على مستوى الوكالة.
- العمل على احترام كل الإجراءات التي يتعامل بها في إطار العمليات بالوكالة.
- العمل على فرض الانضباط العام من اجل الحفاظ على عمل المناخ الاجتماعي.

4- خلية التنشيط التجاري: تهتم بالترويج المصرفي أي الاهتمام بتحسين الخدمات التي يقدمها البنك للجمهور وترقية المبيعات وجلب كبار التجار والمتعاملين.

تتضمن ثلاثة فروع:فرع المقاولات والشركات، فرع الخواص، فرع المهن الحرة، وهي في الواقع ليست موجودة تقوم بالوظائف التالية:
تفعيل ومتابعة إيجاز الهداف التجارية

- مراقبة أهم المؤشرات الرئيسية في التسيير من حيث انجاز الأهداف وتحسين الانتعاشات (النجاعات) والنتائج.
- فرز وجلب الزبائن الذين لهم أهمية كبرى.
- ترقية مبيعات المنتج وخدمات البنك.
- دراسة المحيط المحلي والجهوي للوكالة.
- تقديم إرشادات للزبائن واستغلال وإثراء مؤشر الزبون.
- إعداد التقارير لنشاط الخلية.

ب) مصلحة الإدارة:وتتضمن فرعين:

1- العتاد والأمن:ويتضمن تسيير الأرشيف والوثائق واستمارات المخزون، تطبيق معايير الأمن بالنسبة للأشخاص والممتلكات، تسيير الممتلكات العقارية والعتاد، الإشراف على صيانة العتاد الذي هو تحت تصرف الوكالة.

2- الإدارة والموظفين:وتتمثل في تسيير ميزانية الوكالة، التسيير الإداري لعمال الوكالة،متابعة مخطط التكوين بالنسبة لعمال الوكالة،متابعة تنفيذ الأعباء (التأمين، الغرامات،الضرائب،الإيجار)،تسيير فهرس النصوص التنظيمية ثم القوانين والإجراءات المعمول بها.

ت) مصلحة الرقابة Service Control:

تتواجد هذه المصلحة تحت سلطة مدير الوكالة ونظرا لزيادة وكبر العمليات المصرفية أدى إلى زيادة أهمية مصلحة الرقابة التي ظهرت بهدف تأهيل الرقابة الذاتية بالوكالة ومن مهامها جمع وإرسال ملخص العمليات اليومية في الوكالة وكل الوثائق المبررة لها من جهة،ومن جهة أخرى تقوم بإعداد وتحقيق أشغال ملحقة أخرى.

ث) مصلحة الصندوق Service des Spérations de la Saisse Dinars/ Dévisse:

ان المهام الرئيسية التي يقوم بها الصندوق هي استقبال الزبائن ومعالجة جميع العمليات المتعلقة بالدينار والعملة الصعبة،حيث تتم هذه العمليات في ظل توفر سيولة نقدية، كما يقوم الصندوق بتسيير خزينة الوكالة ومعالجة عملياتها المالية.
بالإضافة إلى جملة من الوظائف نلخصها في:

1- فتح ومعالجة حسابات الزبائن.
2- قبض الملفات والدفاتر اليومية.
3- دراسة عمليات وضع الصك.
4- القيام بعمليات الصرف، الإيداع، السحب، البيع وشراء العملة.
5- إنشاء بطاقة الائتمان.

ج) مصلحة التجارة الخارجية:

تشرف هذه المصلحة على جميع العمليات التي تقوم بها الوكالة مع الخارج في إطار التجارة الخارجية مثل:التحويلات، التسليم المستندي وتسيير العقود...

هذه المصلحة تستجيب لمتطلبات وأوامر الزبائن الذين لا يملكون معرفة كاملة ودراية بكامل قوانين وتنظيمات التجارة الخارجية، إذ يجب توعيتهم، إعلامهم، نصحهم، توجيههم خاصة مع تطور وتعهد القوانين الدولية (التحويل، قوانين الصرف...إلخ)ويتمثل دورها فيما يلي:

1- وضع عملات مختلفة تحت تصرف الزبائن.

2- نصح وتوجيه وإعلام الزبائن لتسهيل علاقاتهم مع الخارج.

ولهذه المصلحة تنظيم خاص بها تحت إشراف رئيس المصلحة يتضمن قسمين:

- قسم التوظيف مكلف بتوظيف العمليات الخارجية.
- قسم الاعتماد المستندي و التحصيل المستندي.

ح) مصلحة القروض:

تقوم هذه المصلحة بعمليات الإقراض والتي تتمثل في دراسة وتحليل ملفات طلبات القروض، الضمانات المقدمة والمخاطر التي تواجهها الوكالة كما تقوم بقبول أو رفض الطلبات المقدمة ومتابعة سداد القروض وتتضمن:

1- **قروض الاستثمار:** تمنحها الوكالة بصفة عامة للشركات الخاصة والعمومية والقطاع الخاص والمهن الحرة كالأطباء، وتكون هذه القروض، طويلة الأجل هدفها تمويل المشاريع الاستثمارية والإحلال العديد من مناصب الشغل.

2- **قروض الاستغلال:** تمنحها الوكالة بصفة عامة للتجار، القطاع الصحي الخاص والشركات العمومية والقطاع الخاص وتخص جميع القروض التي مدتها أقل من سنة ومنها تسهيلات الخزينة والقروض الموسمية.

في هذه المصلحة تتم الدراسة الدقيقة للقرض وتوقع الأخطار الناجمة عنه، كما تقوم هذه المصلحة بتحديد القروض الممنوحة ثم متابعتها وتغطية الديون، ونجد في هذه المصلحة عدة مواد تنص كل منها على مهام معينة نذكرها فيما يلي:

. **قسم التحليل والدراسات:**يقوم باستقبال ودراسة وتحليل طلبات القرض إما:

- باقتراح المساهمات الموضوعية الممكنة أو إرسال القروض المبعوثة للجهة الأكثر كفاءة لمناقشتها
- ترتيب وتحيين ملفات القروض.
- المتابعة الصحيحة والمنتظمة المتطورة لنشاط المؤسسات الزبونة.

3- **قسم القروض الإدارية:**

- تقوم بإعداد رخص القرض التي هي من صلاحياتها.
- إعداد الضمانات ومدى تطابقها مع الشروط المطبقة عليها فيما يخص القرض.
- إعداد اتفاقيات القرض والسندات لأمر ومطالبة الزبون بإرضائها.
- إعداد ومنح شهادات الضمان والاحتياط.
- متابعة استعمال القروض والتأكد على مدى اتجاهها وفقا للموضوع الممول من أجلها.
- السهر على أن يقوم بمنح تحصيله في الزمن المحدد.
- التأكد من إعداد وإرسال الملفات المتعلقة بالرقابة المسبقة وإرسالها إلى بنك الجزائر.
- إعداد ونشر واستغلال إحصائيات الالتزام.
- إعداد وإرسال في وقت محدد للإحصائيات الموجهة لمديرية الاستغلال التابعة للوكالة وإلى الهيئات المركزية المعنية.
- متابعة الانجاز عينيا لمشاريع الاستثمار والقيام بإجراءات ترتيب الديون.

4- **قسم المواد القانونية والمنازعات**:تقومب:

- مراقبة مدى قانونية الضمانات المحصل عليها وإرسالها لمديرية استغلالها من أجل قبولها وحفظها.
- العمل على المتابعة النزيهة لعدم الدفع ثم المتابعة لملفات المنازعات.
- استعمال كل السبل والإجراءات الواجبة من أجل تحصيل الديون
- مراقبة الملف الإداري لفتح الحساب للزبائن قبل إرساله إلى مديرية الاستغلال من أجل إبداء الرأي.

الشكل رقم (2-1): يوضح الهيكل التنظيمي للمؤسسة

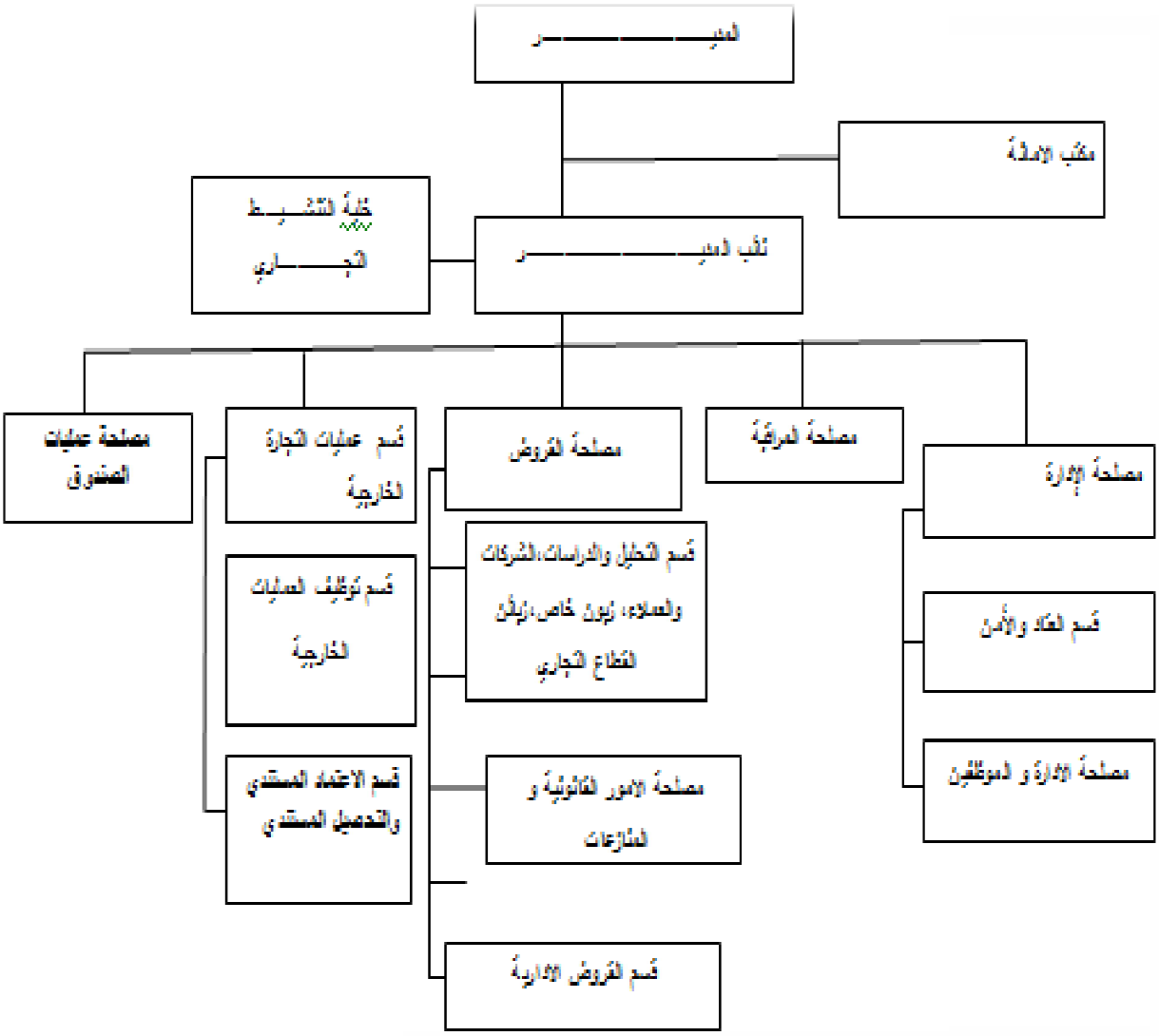

المصدر:من إعداد الباحثة بالاعتماد على وثائق المؤسسة.

ثالثا: مهام الوكالة

وتتمثل هذه المهام الأساسية في:

- الاستقبال ودراسة تقرير ووضع الديون في مكانها في حدود المسؤولية المعطاة له بطريقة قانونية مطابقة للإجراءات الداخلية.
- تأمين التسيير ومتابعة الديون المقررة والضمانات المشروطة.
- دراسة عمليات الاقتصاد الخارجي في حدود المسؤوليات المقدمة.
- السهر على التسيير العقلاني والرشيد للسيولة.
- السهر على المسك الجيد لحسابات الزبائن الداخلية وضمان مصداقيتها وفعاليتها.
- السهر على التطبيق الصارم والتنظيم الجيد للتحويلات والإجراءات السارية المفعول المنظمة لعملية الاقتصاد في الخارج.
- ضمان تسيير الحقوق غير المدفوعة ومتابعة تغطيتها.
- فيما يخص رخصه لقروض، الوكالات من الصنف الأول لهم كفاءة في ممارسة هذا العمل، أما الوكالات من الصنف الثاني فلا يسمح لها إلا بإذن المديرية العامة للبنوك.
- فيما يخص الاقتصاد الخارجي وحدهم الوكالات المعتمدة من طرف بنك الجزائر والتي لها كفاءة. مسبقة من طرف المديرية العامة للبنوك يستطعن ممارسة هذا العمل.
- يجب تسيير العقلاني للميزانية وللإمكانيات البشرية والأجهزة الموضوعة تحت تصرفهم.

رابعا: أهداف الوكالة

وتتمثل أهداف القرض الشعبي فيما يلي:

- التوسع عن طريق خلق فروع جديد للتقرب من الزبائن.
- التطور التجاري وذلك من خلال إدخال تقنيات جديد في ميدان التسيير وكذا التسويق.
- تحسين التسيير وجعله أكثر فعالية من اجل ضمان التحولات اللازمة.
- التمكن من الرقابة الناجعة.
- التسيير المحكم للموارد البشرية وتقديم الوسائل المادية والتقنية حسب الاحتياجات.
- تحسين التقديرات ومراقبة التسيير على مختلف المراكز.
- لامركزية القرار ولا مركزية التسيير.
- التوسع في القروض وكذا التسيير المحكم للمديونية الخارجية.
- التسيير الديناميكي لخزينة البنك.

الفرع الثاني:منهج الدراسة وطبيعة المتغيرات

أولا: منهج الدراسة

انطلاقا من طبيعة الدراسة والأهداف التي تسعى لتحقيقها،وأهمها التعرف على دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316 تما عتماد المنهج الوصفي بالدرجة الأولى لتحليل المعلومات التي لها علاقة بالموضوع وتصنيفها وتلخيص نتائجها من خلال إخضاعها لأدوات البحث العلمي المعروفة، مع التحلي بالموضوعية والصرامة العلمية، تم جمع المعلومات من مصادر مختلفة لكنها جميعا ترتبط بالموضوع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بغرض الوصول إلى معرفة دقيقة عناصر الإشكالية ،مع منهج دراسة الحالة قصد إسقاط الدراسة النظرية على واقع المؤسسة محل الدراسة ولتحليل البيانات والمعلومات المحصل عليها ومن ثم تحديد النتائج المتوصل إليها.

ثانيا: طبيعة المتغيرات

تتمثل متغيرات الدراسة في:

أ) **المتغير المستقل:** يتمثل في وظيفة المراجعة الداخلية التي تتطلب معلومات دقيقة وكفاءة ومهارة المدققين بغرض حماية أصول المؤسسة.

ب) **المتغير التابع**:يتمثل في عملية منح القروض البنكية

وتتمثل العلاقة بين المتغيرين في:مدى تأثير دور المراجعة الداخلية في عمليات منح القروض البنكية.

المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة:

الفرع الأول: المقابلة و الملاحظة

أولا: المقابلة

لقد تم اعتماد أسلوب المقابلة الشخصية مع الأفراد الذين لهم علاقة بالمراجعة الداخلية لعملية منح القروض البنكية بمختلف مستوياتها يتمثل الأفراد في:

أ) **المكلف الدراسات:** هو الشخص الذي تكون له علاقة مباشرة بالمقترض يقوم بدراسة الملف.

ب) **أعضاء لجنة القرض**:التي تراقب الملف وتصادق عليه.

ت) **مدير وكالة القرض الشعبي الجزائري رئيسا للجنة القرض.**

ث) **المكلف بالمتابعة:** الذي يقوم بالتدقيق في قانونية للملف من حيث الضمانات وتحقق من المحل والعتاد...الخ

ج) **مصلحة المراقبة:** الذين يقومون بالرقابة البعدية للقرض

وهذا للحصول على معلومات أولية، تمكننا من الإجابة عن أسئلة البحث بطريقة صحيحة وسليمة للوصول إلى نتائج دقيقة.

ثانيا:الملاحظة

ملاحظة جميع التقنيات والمراحل و كيفية مراقبتها الداخلية قبل منح القرض وبعد منح القرض.

ملاحظة مباشرة كيف تسير عملية المراقبة على عملية المنح بمختلف مستوياته من المكلف بالدراسات،أعضاء لجنة القرض إلى مدير الوكالة والتحقق من البيانات والنتائج،مصلحة المراقبة التي تقوم بالمراقبة البعدية للقرض.

الفرع الثاني:الوثائق الإدارية وقائمة الاستقصاء

أولا: الوثائق الإدارية

تتمثل الوثائق في ملف قرض بنكي حيث تم الاطلاع على جميع الوثائق والسجلات المتعلقة به وطرق مراقب هو منحه، والتي يمكن لها أن تفيدنا في الوصول إلى حقائق تكشف كيفية المراجعة الداخلية في القرض الشعبي الجزائري.

ثانيا: قائمة الاستقصاء

وهي قائمة تحتوي على مجموعة من الأسئلة، قمنا بطرحها على افرد مصحة القروض، لجنة القرض، مدير الوكالة وأفراد مصلحة المراقبة داخل البنك، وهذا للتحقق من سير عملية المراجعة، وكذا نظام الرقابة الداخلية في البنك وتتمثل الأسئلة في:

- ✓ من هي المصلحة أو القسم أو الشخص المكلف بالمراقبة الداخلية لإجراءات منح القروض البنكية في وكالة؟
- ✓ ما هي إجراءات المراجعة الداخلية لمنح القروض البنكية؟
- ✓ ما الهدف من عملية المراجعة الداخلية على آليات منح القروض البنكية؟
- ✓ هل توجد قوانين تتم إتباعها لمراجعة آليات منح القروض البنكية؟
- ✓ متى تتم عملية المراجعة؟ قبل أو بعد منح القرض
- ✓ من المستفيد من عملية المراجعة الداخلية؟
- ✓ في حالة اكتشاف خطأ، ما هي الإجراءات التي يمكن أن يتخذها المدقق الداخلي؟
- ✓ هل يعمل البنك على تطوير وتحسين آليات الرقابة الداخلية لعملية منح القروض؟

المبحث الثاني:النتائج والمناقشة

من أجل دراسة دور المراجعة الداخلية في آليات منح القروض البنكية في البنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316، قمنا بتتبع عملية التدقيق الداخلي لمنح قرض بنكي لملفين بنكيين: الملف أول قرض استثماري متوسط المدى، ثاني ملف قرض استغلال قصير المدى.

المطلب الأول:نتائج الدراسة التطبيقية

الفرع الأول: مراحل مراجعة قرض بنكي بالوكالة

يستدعي التدقيق في منح القروض البنكية متابعة سير هذه العملية من تقدم العميل بطلب القرض البنكي ويتم ذلك في مصلحة القرض إلى غاية إصدار القرار من طرف المديرية المختصة بالقبول او الرفض، وفي حالة القبول يتم متابعة هذا القرض إلى غاية سداده من طرف مصلحة المتابعة في البنك، وتقوم المديرية بإرسال لجنة لمراقبة مصلحة القروض وذلك باطلاع على بعض الملفات البنكية عشوائيا.

ولذلك قمنا بالتقرب إلى مصلحة المختصة في دراسة القروض البنكية بوكالة ورقلة وهي مصلحة القروض وتتبع عملية منح قرض لملف بنكي.

أ) التفاوض بين المقترض والبنك.

ب) بعد قبول المقترض لشروط البنك يقوم بتقديم الملف للبنك.

ت) يقوم المكلف بالدراسات في البنك من تدقيق ومراقبة الوثائق المقدمة من طرف المقترض.

حيث يتحقق من: الملف كامل موافق لقوانين الداخلية البنك،وما مدى مصداقية وصلاحية هذه الوثائق ثم يوقع على وثيقة داخلية في البنك تسمى**check list** [1].

ث) يقوم المكلف بالدراسات بالتحليل المالي للملف واستخراج المؤشرات المالية وتحليلها.

ج) يقوم المكلف بالمتابعة القضائية والمدير بالزيارة الميدانية وذلك من أجل التأكد من صحة المعلومات الواردة في الملف، ويتم كتابة تقرير حول الزيارة.

[1] الملحق رقم 1

ح) عرض الملف والدراسة التي قام بها المكلف بالدراسات على لجنة القرض على مستوى لجنة الوكالة تم يرسل ملف الدراسة (ملف مرفق بدراسة المالية، تحليل المؤشرات المالية، تقرير الزيارات الميدانية، قرار لجنة الوكالة 316) إلى المديرية الجهورية بغرداية 825 للدراسة وإبداء رأى ومن تم إلى المديرية العامة للفصل في قرار النهائي، إما بالقبول أو بالرفض وهذا في آجال 15 يوم الى 03 أشهر من بداية تقديم الطلب حيث تختلف المدة حسب نوع القرض وقيمته.

1- حالة الرفض: يرفض طلب لعدة أسباب:السمعة السيئة، عدم صدق القوائم المالية، الضمانات غير كافية، نقص الشروط اللازمة والخاصة إما بمصلحة البنك أو الخاصة بالاقتصاد ككل وفي هذه الحالة يحق لطالب القرض أن يتقدم بالطعن مرتين:مرة أمام الوكالة المقدم إليها طلب القرض، مرة أخرى على مستوى المديرية العامة.

2- حالة القبول: ترسل المديرية نسخة من الموافقة البنكية إلى الوكالة بناءا على ذلك يتم استدعاء طالب القرض من طرف البنك من اجل إعلامه بقرار النهائي للقرض والشروط استغلاله تم يباشر في:

- فتح حساب جاري لدى البنك خاص بمساهمته الشخصية.
- يقوم بتقديم الضمانات العينية أو الشخصية تفاديا لخطر عدم السداد، أو خطر معدل الفائدة (السيولة)، او خطر عدم قابلية الضمانات للتحويل (القيمة، الوقت)، ويتم رهنها لصالح البنك خلال مدة القرض.
- يقوم العميل بالإمضاء على الاتفاقية البنكية وسند لأمر وجميع الوثائق اللازمة.
- بعد تأكد البنك بان كل شروط الموافقة البنكية النهائية قد تحققت ينفد البنك القرض في حساب العميل.
- وفي اليوم الموالي يسحب المقترض القرض بواسطة شيكات بنكية بعد توقيع السندات للأمر جدول اهتلاك القرض واخذ نسخة منه، يختلف حساب أقساط التسديد من قرض الى أخر حسب نوع القرض ونوع الفائدة بسيطة او مركبة.

3- تقوم مصلحة المراقبة في البنك بالتأكد من أن تنفيذ القرض تم حسب الموافقة النهائية وذلك من خلال مراقبة الشيكات البنكية وحركة خروج الأموال من حساب العميل بحيث تكون هذه المراجعة يومية، وفي حالة وجود أي خلال يتصل بمصلحة القروض ويعلم مدير الوكالة لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

4- يقوم المكلف بالمتابعة القضائية عند وصول الدفعة الأولى للسداد بإعلام المقترض 8أيام قبل وصول ميعاد التسديد عن طريق إشعار، فإذا لم يسدد ما عليه خلال 03 أيام يرسل له البنك إنذارا، فيلزم العميل بتسديد قيمة الدفعة + عمولة التأخير 2% مع إظهار أسباب التأخير ، فإذا لم يلتزم العميل ولم يسدد ، يقوم البنك بإلغاء جدول الاهتلاك الخاص بالعميل ويجبر على تسديد قيمة الدفعات مرة واحدة + الفوائد وعمولات التأخير كما أن البنك يوقف جميع التعامل معه مستقبلا لكونه ليس محل ثقة أما إذا تقدم بمبررات تأخيره بوثائق رسمية يكون أمام حالة إعادة الجدولة التي يلجأ البنك قبل اللجوء إلى القضاء .

الفرع الثاني: المراجعة الداخلية لمنح القروض البنكية

تتمثل المهمة الأساسية للمراقبة الداخلية لمنح القرض في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة من مساعدة المسؤولين العمليين والإدارة العامة على اتحاد قرار سليمة لمنح القرض للعميل،بغرض تحقيق أهداف كمية ونوعية، كما يقوم المراقب الداخلي بمتابعة تنفيذ قرار القرض لمنع تجاوزات مبالغ المحدد واختلاسات البنكية.

سنحاول من خلال هذا الفرع أن نقوم بعرض كيفية المراقبة الداخلية لملفين بنكيين، بدءا بخطوات منح القرض إلى غاية الإجراءات المتخذة لتحصيله ومن بين الملفات المقدمة تم اختيار الملفين التالين الموضحين في الجدول:

جدول رقم (2-3): يوضح عرض الملفان

البيانات	الملف الأول	الملف الثاني
نوع القرض	قرض استثماري	قرض للاستغلال
صفة القانونية للمؤسسة	شركة ذات مسؤولية محدودة	شركة ذات الشخص الوحيد
نشاط المؤسسة	استيراد التجهيزات،المواد،والمعدات المرتبطة بقطاع البناء والأشغال العمومية	مؤسسة الأشغال العمومية بمختلف مراحلها
موضوع طلب القرض	- قرض متوسط الأجل الاقتناء معدات CMT Equipementبقيمة ثلاثة ملايين دينار جزائري.	السحب على المكشوف découvert لمبلغ خمسة ملايين دينار جزائري. تسبيقات على وضعية الأشغال MDAP لمبلغ عشرون مليون دينار جزائري. كفالات على الصفقات العمومية Caution sur marché لمبلغ مائة مليون دينار جزائري.
الضمانات المقترحة من طرف العميل	- رهن العتاد طيلة مدة القرض - ضمانات شخصية	- رهن لأرض وعقار ملك للمؤسسة - رهن لمعدات الأدوات

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على وثائق المؤسسة.

لمنح القرض قامت البنك بالتدقيق في الملفين و ذلك للتقليل من الخاطر المصرفية من خلال:

1. دراسة الملف: تحقق المكلف بالدراسات من إن:الطلب الخطي مؤرخ وموقع متضمنا قيمة القرض.

وجود قانون التأسيسي للمؤسسة ؛شهادة منح تطوير الاستثمار بالنسبة لقرض الاستثماريANDI؛ شهادة الإخضاع للضرائب والرسوم سارية المفعول خالية من الديون الضريبية؛ شهادة الانتساب إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي موجودة ؛فواتير شكلية محلية بتواريخ جديد موافقة لطلب المؤسسة ؛وجود ميزانيات+جداول حسابات النتائج ل3 سنوات الأخيرة بقيم معقولة وغير مبالغ فيها ؛وجود نسخة من السجل التجاري ؛ الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع معدة من طرف محاسب معتمد؛ وجود وثائق تثبت الخبرة المهنية لمسير الشركة ؛ وجود مخطط الخزينة والتمويل والأعمال لسنة الحالية في حالة قرض استهلاكي.

في حالة وجود إي نقص يتم إعلام العميل كتابيا أو شفهيا لإكمال النقائص في أقرب وقت.

2- دراسة ملف القرض: تتم الدراسة الأولية لصاحب المشروع وذلك من خلال :

- الاستعلام عنه من أطراف متعددة كالبنك المركزي والبنوك الأخرى بان مؤسسة ليس لها ديون في مؤسسات بنكية أخرى[1].
- الدراسة التحليلية للملف على مستوى الوكالة التي تأخذ بعين الاعتبار كل جوانب المشروع، تتضمن هذه الدراسة تحليل مختلف الوثائق الاقتصادية والتقنية التي يحتوي عليها الملف "الميزانيات المحاسبية، القوائم المالية..الخ.
- عد الانتهاء من هذه الدراسة يتم تقديم مخطط دراسة طلب القرض على لجنة القرض والذي يكون مصادق عليه من قبل القائم بالدراسة على مستوى الوكالة.

تنعقد لجنة القرض التي تتكون عادة من ثلاث أعضاء على رأسهم: مدير الوكالة، بهدف إصدار قرار بمنح القرض إذا لم يتجاوز مبلغ القرض حد معين، أو إبداء رأي اللجنة في حالة ما إذا تجاوز مبلغ القرض هذا الحد.

انتهت اللجنة إلى التوقيع على محضر لجنة القرض، حيث تضمن هذا المحضر بالإضافة إلى بعض المعلومات المتعلقة بالزبون الشروط الأولية التي يجب أن يوفرها الزبون (شهادة تأمين ضد المخاطر،التزام بالرهن للعتاد الممول،المساهمة الشخصية ومساهمة،كفالة الضمان الشخصي للأخ).

كما تضمن المحضر رأي اللجنة والذي تمثل في اقتراح الموافقة على منح القرض وتتبع هذه الخطوة الدراسة التقييمية للملف والتي تتم على مستوى المديرية الجهورية للاستغلال يكون الهدف منها تثبيت الجوانب الإيجابية أو السلبية عن الدراسة التحليلية للملف على مستوى الوكالة.

بعدها تنعقد لجنة القرض على مستوى المديرية برئاسة المدير من أجل إعطاء القرار النهائي بالموافقة أو رفض منح القرض بناءا على نتائج الدراسات السابقة،في هذه الحالة تمت الموافقة على منح القرض بمنحه قرض كما يلي:

[1]–ملحق رقم (2)

جدول رقم (2–4) يبين قرار منح القرض للعملين

البيانات	الملف الأول	الملف الثاني
القرض الممنوح	قرض متوسط الأجل الاقتناء معدات CMT Equipementبقيمة ثلاثة ملايين دينار جزائري.	السحب على المكشوف découvertلمبلغ اثنان مليون دينار جزائري. تسبيقات على وضعية الأشغال MDAPلمبلغ عشرون مليون دينار جزائري. كفالات على الصفقات العمومية Caution sur marché لمبلغ مائة مليون دينار جزائري (وضع25%من كفاله حسن التنفيذ،وبدون وضع بالنسبة لكفالة الصفقة)
الشروط الواجب	-إيداع المساهمة الشخصية في الحساب الجاري بالبنك.	-إيداع المساهمة الشخصية في الحساب الجاري بالبنك. -توفر مبلغ25 %من قيمة الكفالة حسن التنفيذ. - تمركز رقم الاعمال لدى الوكالة
الضمانات	–رهن العتاد موثق لصالح البنك طيلة مدة القرض حيث تتأكد البنك من مدى صلاحية هذه الوثيقة بإرسالها الى المجموعة الاستغلال بغرداية لتصادق على صلاحيتها. –التامين تأمين متعددة المخاطر للعتاد	- وثيقة تأمين متعددة المخاطر. رهن عقاري موثق لصالح البنك طيلة مدة القرض حيث تتأكد البنك من مدى صلاحية هذه الوثيقة بإرسالها الى المجموعة الاستغلال بغرداية لتصادق على صلاحيتها. –التامين الشامل للعقار كفالة تضامنية للشريك الوحيد الرهن على الصفقات العمومية
المدة	–خمس سنوات وستة أشهرسماح	–سنة واحدة

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على وثائق المؤسسة[1].

[1]–المحق رقم (3) و (4)

وفي المرحلة التالية يتم إبلاغ الوكالة بالقرار وإرسال تصريح بمنح القرض المطلوب

وتقوم من جهتها الوكالة بإعلام الزبون بالموافقة على منح القرض مع إعلامه أيضا بمختلف مميزات القرض (المبلغ، المدة، نسبة الفائدة...الخ)وكذا مجموعة من الوثائق والشروط وفي هذه الحالة تمثلت فيما يلي:

– بعد تحقيق الشروط المبينة سابقا يستدعى الزبون للتوقيع على اتفاقية القرض، وأخيرا يتحصل الزبون على القرض المطلوب بواسطة شيكات بنكية من حسابه الخاص البنكي.

- عند تنفيذ القرض من طرف مصلحة القروض وذلك بوضع مبلغ المرخص في حساب العميل في اليوم المولي تظهر هذه العملية في الجرائد اليومية للبنك وهذا ما يستدعي مصلحة المراقبة بالتأكد من سلامة هذه العملية وذلك بالاطلاع على الموافقة النهائية.
- بالنسبة للملف الأول ،بعد خمس سنوات من منح القرض انهي العميل بتسديد كل استحقاقاته اتجاه البنك في الوقت الممنوحة تواقف لجدول اهتلاك القرض [1]
- أما بالنسبة للملف الثاني، فقد طلب العميل بتوسعة القرض وتمديده لعدم اكتمال أشغاله.

[1]–المحق رقم 05

المطلب الثاني:تحليل ومناقشة نتائج الدراسة التطبيقية

الفرع الأول: تحليل النتائج

بعد مراجعة الملفين السابقين، وبعد تطرقنا إلى تقاريري السنوات السابقة المحررة من طرف مراجعين الداخليين توصلنا إلى استخراج واستخلاص ما يلي:

أولا:الملف الأول

- تم منح نفس المبلغ الذي طلبه العميل الأول وسدده في الآجال المناسبة هذا ما يدل على دقة الدراسة التي قامت بها البنك.
- شرط البنك على العميل تامين العتاد طيلة مدة القرض للضمان في حالة حدوث خطر.
- شرط البنك على العميل ضمان شخصي للأخ في حالة عدم تسديده للقرض.
- كانت مدة منح القرض مند وضعه للملف حوالي شهرين.
-

ثانيا: الملف الثاني

- لم يوافق البنك على طلب العميل صاحب الملف الثاني بالنسبة لطلب قرض السحب على المكشوف بقيمة خمسة ملايين ووافق على قيمة مليونين فقط وذلك بناء على مؤشر رقم أعمال.
- شرط البنك على العميل وثيقة تأمين متعددة المخاطر رهن عقاري موثق لصالح البنك طيلة مدة القرض؛ التامين الشامل للعقار؛ كفالة تضامنية للشريك الوحيد؛ الرهن على الصفقات العمومية وذلك لضمان أمواله في حالة عدم التسديد.
- طول مدة دراسة القرض إن قرار راجع إلى المديرية.

أما عموما نلاحظ أن ملف منح القرض البنكي يمر على عدة مراحل وعدة أشخاص، المكلف بالدراسات لجنة القرض تم مجموعة الاستغلال وفي الأخير المديرية العامة هذا ما يودي إلى دقة اتخاذ قرار منح القرض البنكي وخاصة في المبالغ الكبيرة وذلك للتقليل من المخاطر البنكية، و يشترط مجوعة من الضمانات لخطر عدم التسديد.

الفرع الثاني :مناقشة النتائج

اولا: الملاحظات :

- توفر الجو الملائم للعمال داخل الوكالة كالنظافة والمعدات المكتب اللازمة مما يساعد على التركيز أثناء العمل.
- الجو الأخوي يسود بين العمال والتشاور فيما بينهم بالاظافة إلى المراقبة الدائمة والمستمر للمدير .
- حسن التعامل مع الزبائن وتقديم النصائح والإرشادات اللازمة .

ثانيا: النقائص:

-عدم اكتمال بعض الملفات القروض, وهذا راجع إهمال متطلبات القرض خاصة في حالة المبالغ الضئيلة وقرض دعم تشغيل الشباب ، فغالبا ما نجد ان ملفات هذه القروض (قروض متوسطة الأجل) غير كاملة خاصة من ناحية الضمانات والتأمينات وقد يعود إلى عدم وعي العميل بإجراءات البنكية .

– الوثائق المالية المقدمة من طرف العميل لا تعطي الصورة الصادقة لوضعيته المالية هذا ما يعرقل اتخاذ قرارات صائبة في منح القروض.

-ومن العوائق التي تواجه المراجع الداخلي خلال عملية المراجعة نجد الفوضة في الملفات ، رغم ان القرض الشعبي الجزائري ينفقا أموالا طائلة لتحديث وتطوير الوسائل البنكية .

-عدم تخصيص مكان امن لحفظ الضمانات المحصلة .

– طول مدة الدراسة الملفات بسبب المركزية في عملية اتحاد القرارات حيث إي قرار يرجع إلى المديرة العامة.

– عدم تمكن مصلحة المراقبة في الوكالة بعملية منح القروض لكونه يقوم بالمراقبة البعدية لتنفيذ القروض.

ثالثا الاقتراحات :

–الحرص الشديد على اكتمال الملفات والاهتمام بكل ملف دون استصغار إي منها.

–ضرورة توفر كل الوثائق المالية التي تبين الوضعية المالية الحقيقية للعميل، وهذا يساعد في اتخاذ القرارات في منح القروض والتقليل من مخاطر عدم التسديد.

– احترام اجال معالجة القروض على البنك ان يعطي الأهمية لاستعمال الوسائل المناسبة من اجل المعالجة السريعة لعمليات القرض مع السهر على احترام الدقيق في قواعد التقديم والسيطرة على الأخطار

–ترتيب الملفات ووضعها في أماكن خاصة بها وهذا يسهل عملية المراجعة

-جمع كل النصوص القانونية في كتاب واحد بحيث هذا الكتيب يساعد المراجع على تأدية عمله بدقة وذلك من اجل الأخطاء المرتكبة.

-تطوير البرامج الآلي الخاص بالمعالجة أو حفظ عمليات القروض .

– تطوير وسائل الاتصال بين المستويات المختلفة لإيصال المعلومة المناسبة في الوقت المناسب.

-تخصيص مكان امن تحفظ فيه الضمانات تحويلها إلى الجهة المختصة من اجل المصادقة عليها .

-اعلام مصلحة المراجعة بكل قوانين القروض واجراء دورات تعليمية لهم.

–الحرص على تنظيم الملفات البنكية لتسهيل عملية المراجعة.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال قيامنا بإجراء الدراسة التطبيقية بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316 والتي كان الهدف منها تطبيق ما تم التوصل له في الجانب النظري واختبار مدى تطابقه مع الواقع العلمي، تبين من خلال هذه الدراسة التطبيقية أن التدقيق الداخلي لمنح القروض البنكية يعتبر من أهم الآليات بالنسبة للبنك والتي تستعمل للتقليل من خطر عدم السداد وخطر الاختلاسات والتجاوزات البنكية وذلك من خلال وجود نظام رقابي فعال من شانه اكتشاف الاختلالات والنقائص في الملفات البنكية ومن تما التصريح بها لمتخذي القرار لتفادي عدم الوقوع فيها.

الخاتمة

الخاتمة

تطورت المراجعة الداخلية بتطورات حاصلة على مستوى الواقع المالي العالمي ، فأصبحت تشكل ضمانا دائما لأموال المستثمرين والمساهمين والمقترضين من المؤسسات والمقرضين للمؤسسات الاقتصادية بفعل الثقة المطروحة في المعلومات المعلن عنها، و بنسبة لطبعة نشاط البنوك لا تستلزم مراقبة دائمة وتحكم جيد في المخاطر والاهتمام الذي توليه الجزائر لوظيفة الدقيق مازالت حديثة ، في حين انه من الضروري بالتحكم في متابعة الأنشطة البنكية بطرقة دقيقة وفاعلة لمواجهة محيط مالي جد معقد بالمخاطر المهدد للأنشطة البنكية، إذ يساعد نظام الرقابة الداخلية في تحقق ذلك بتحديد مسؤوليات ونطاق عمل كل شخص في البنك حتى يتمكن من انجاز ما عليه بأفضل صورة من اجل تقليل فرص ارتكاب الغش.

وقد حاولنا من خلال هذ الموضوع التعرف على دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية وذلك عبر الإجابة عن التساؤلات التي تمثل إشكالية البحث، وللإجابة عليها قمنا بتقسيم بحثنا إلى قسمين رئيسين الأول الجانب النظري الذي تطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي لدور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية، وبعض الدراسات السابقة التي تندرج تحت سياق هذا الموضوع، أما القسم الثاني فخصص للدراسة التطبيقية فقد أردنا دعم مضمون هذا البحث و التعمق في إشكالية هو الإحاطة بها من جوانبها المختلفة من خلال دراسة حالة اخترنا فيها بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316لإنجاز هذا الجانب.

1- اختبار الفرضيات

من خلال ما توصلنا إليه من نتائج لهذا الموضوع بشقيه النظري والتطبيقي يمكننا اختبار الفرضيات كالتالي: لقد قامت دراستنا على خمسة فرضيات، التي فيما يلي سيتم اختبارها:

الفرضية الأولى: أثبتت الدراسة أن المراجعة الداخلية هي عملية فحص وتدقيق داخل المؤسسة لاكتشاف نقاط القوة والضعف وذلك بإتباع مجموعة من المعايير وإجراءات وهذا ما يؤكد صحة هذه الفرضية.

الفرضية الثانية: يقوم المراجع الداخلي يراجع الحسابات ويتأكد من تطابقها مع القوانين، مبادئ المحاسبية ويدلي براية حول الحسابات في تقرير ويوضح الوضعية المالية الصادقة للمؤسسة ومختص محايد له اعتماد يسمح له بالقيام بعملية المراجع، وهذا ما يتوافق مع الفرضية الثانية.

الفرضية الثالث: أتبث الدراسة أن للمراجعة الداخلية دورا هاما في نظام الرقابة الداخلية وهذا عن طريق مساعدتها في تحقيقالأنواع المختلفة من أهداف نظام الرقابة الداخلية فهي تساعد إدارة المؤسسة على بلوغ أهدافها المالية كمراجعة لإجراءات الخاصة بالمردودية،الاستمرارية،النمو وهذا من خلال الوقوف على ما يجب القيام به وهذا ما يتوافق مع الفرضية الثالثة.

الفرضية الرابعة:أتبتث الدراسة أن عملية منح القرض من قبل البنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة تمر بثلاثة مراحل وتتمثل في، الأولى مرتبطة بتكوين الملف ودراسته من الناحية الإدارية المحضة , بينما الثانية تتعلق بتحليل وتحديد وضعية المقترض المالية

والاقتصادية وكذا نشاط و المنتوج والخدمات الموزعة وتمويلها،أما المرحلة الثالثة والتي تكمن في حالة واحدة وهي الموافقة على القرض المعني. وهذا ما يثبت الفرضية الرابعة.

الفرضية الخامسة: اثبتت الدراسة أن المراجعة الداخلية منح القروض البنكية تعمل على ضمانا للتقليل من المخاطر البنكية والحد منها إلى أدنى حد ممكن، من خلال وجود نظام رقابي فعال من شانه اكتشاف الاختلالات والنقائص في الملفات البنكية ومن تما التصريح بها لمتخذي القرار لتفادي عدم الوقوع فيها

2- نتائج الدراسة

- ✓ المراجعة الداخلية أداة رقابية فعالة ووظيفة لا تستطيع المؤسسة الاستغناء عنها، حيث أنها تقوم على منع وتقليل حدوث الأخطاء وتسعى كذلك إلى الحد من الإسراف والضياع الشيء الذي يزيد من المردودية ويحسن الأداء ويزيد من الكفاءة والفعالية، وبالتالي زيادة الأرباح المسجلة من طرف المؤسسة.
- ✓ المراجعة الداخلية من بين الوسائل الأكثر فاعلية في التوجيه والترشيد في عملية اتخاذ القرار لما توفره من معلومات دقيقة وصحيحة حول مختلف العمليات التي تقوم بها مختلف المصالح بالمؤسسة.
- ✓ الرقابة الداخلية هي مجموعة من الإجراءات والتعليمات والقوانين الموضوعة من طرف الإدارة لضمان التحكم في وظائف المؤسسة بغية الوصول إلى تسيير ناجع للعمليات المالية والإدارية التي تقوم بها هذه الأخيرة، فنظام الرقابة الداخلية هو أداة للتسيير والرقابة، يكمن الهدف الرئيسي للرقابة الداخلية في ضمان صحة البيانات والمعلومات التي سيعتمد عليها كأساس للحكم على مدى نجاعة المؤسسة، كما تعبر عن مدى قدرة المؤسسة في حماية ممتلكاتها.
- ✓ تعتبر دراسة ملفات القروض خطوة أساسية ومهمة في عملية منح القروض بالاعتماد على الطرق الحديثة حاليا.
- ✓ وفق القرض الشعبي الجزائري إلى درجة معتبرة من جعل المراجعة الداخلية كأداة تساعده في عملية اتخاذ قرارات منح القروض.

3- التوصيات

يمكن تقديم مجموعة من التوصيات انطلاقا من النتائج وتتمثل فيما يلي:

- ✓ ضرورة اعتماد المؤسسة على وظيفة المراجعة الداخلية من أجل الوصول إلى نظام رقابي فعال.
- ✓ ضرورة إعداد ووضع قوانين لوصف المهام والمسؤوليات لتفادي الخلط في المسؤوليات.
- ✓ توظيف مراجعين داخليين ذو كفاءة مهنية عالية وبرمجة تكوينات مستمرة لهم من أجل تحسين أساليب المراجعة، وبالتالي تحسين أداء أنظمة الرقابة الداخلية.
- ✓ الدقة الشديدة في دراسة الملفات البنكية المتعلقة بمنح القروض البنكية.
- ✓ احترام الإجراءات التي ترافق عملية منح القروض البنكية والحرص على الحصول على ضمانات سليمة قبل خروج الأموال للحد من مخاطر الاختلاس.

- ✓ من الأجل التقليل من خطر القرض يجب على البنوك أن تحدث تغيرا جدري في نمط تعاملها مع الزبائن، وتضع حد للتهاون والمماطلة في العمل والبيروقراطية، غياب روح المبادرة والتعامل بجفاء مع الزبائن.
- ✓ وضع قوانين لتنظيم الملفات لتسهيل عملية المراجعة الداخلية.

4- آفاق البحث

وفي ختام البحث نقترح بعض المواضيع التي يمكن معالجتها مستقبلا لإكمال البحث على سبيل المثال:

- مساهمة المراجعة الداخلية في مواجهة الاختلاسات المالية.
- دور المراجعة الداخلية في تفعيل ادرة المخاطر البنكية.
- فعالية المعايير الدولية للمراجعة الداخلية في اداء فعال لوظيفة المراجعة الداخلية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1- الكتب

1- محمد التوهامي طواهر، مسعودي صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

2- فتحي رزق السوافيري، وآخرون،**الرقابة والمراجعة الداخلية**،دارا لجامعية الجديدة، الإسكندرية 2002.

3- خلف عبد الله الواردات،**التدقيق الداخلي بين النظري والتطبيق**،مؤسسة الورق والنشر والتوزيع 2006 عمان،الأردن.

4- وجدي حامد حجازي، **أصول المراجعة الداخلية**، دار التعليم الجماعي، الإسكندرية، 2009.

5- وجدي حامد حجازي، **أصول المراجعة الداخلية مدخل عملي وتطبيقي**،دار التعليم الجامعي، الإسكندرية،مصر 2010 .

6- عبد الفتاح الصحن واحمد أنور،**الرقابة ومراجعة الحسابات**، مؤسسة الشباب الجامعية ،1989.

7- فتحي رزق السوافيري وأحمد عبد المالك محمد، **الرقابة والمراجعة الداخلية**، الدار الجامعة الاسكندرية، 2002، 2003.

8- محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية 2007،

9- عبد الله احمد سويلم الحسبان،**الرقابة الداخلية والتدقيق في بيئة التكنولوجيا المعلومات**، دار الرية للنشر والتوزيع الأردن ،2008.

10- حمد بوتين، **المراجعة وتطبيق الحسابات من النظري إلى تطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية،الجزائر ،2003.

11- غسان فلاح المطارنة،**تدقيق الحسابات المعاصرة**، دار المسيرة الطبعة الأولى، عمان، الاردن 2000.

12- محمد سمير الصبار،**الأسس العلمية لمراجعة الحسابات**،الدار الجامعية، الإسكندرية ،1998.

13- محمد السيد سرايا،**أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**،كلية التجارة، جامعة الإسكندرية 2005 .

14- عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ احمد،**جودة إدارة الائتمان**،دار وائل للنشر، 1999.

2- الأطروحات والمذكرات:

15- رشام نسيم، " **أهمية المراجعة الداخلية في المؤسسة دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEA وكالة البويرة 37** " الدراسة عبارة عن مذكرة ماستر في محاسبة ومراجعة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية ، قسم علوم التسيير , جامعة أكلي محند اولحاج ،البويرة ، 2013/2012

16– دراسة تافرونت عادل" **مساهمة المراجعة الداخلية في تقييم أداء نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEA وكالة ورقلة"** مذكرة ماستر أكاديمي كلية علوم الاقتصاد علوم التسيير و العلوم التجارية الشعبة علوم التسيير،فحص ومراقبة التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2013، 2014

17– دراسة بلعالم عائشة بعنوان " دور المراجعة الداخلية في تحسين الاداء المالي للمؤسسة المصرفية، دراسة ميدانية استبيان بولايتي ورقلة والاغواط"الدراسة عبارة عن مذكرة ماستر أكاديمي كلية علوم الاقتصاد علوم التسيير والعلوم التجارية الشعبة علوم التسيير،تدقيق ومراقبة التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2014، 2015.

18– يوسف سعيد يوسف المدلل، بعنوان " **دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري "**، الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.

3– الملتقيات والمجلات:

19– أ.صديقي مسعود، **دور نظام الرقابة الداخلية في تفعيل الأداء المحاسبي للمؤسسة الاقتصادية**، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 22/23 أفريل2003".

20– أ.عبد الجليل بوداج،**معالجة المخاطر في مجال منح القروض البنكية**،مجلة العلوم الإنسانية جامعة متنوري، قسنطينة الجزائر ع 8 ديسمبر.

21– عبد الجليل بوداج،معالجة المخاطر في مجال منح القروض البنكية، مجلة العلوم الإنسانية جامعة متنوري، قسنطينة الجزائر ع 8 ديسمبر.

22– أ.زين يونس،**تفعيل المراجعة عن طريق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الجزائرية للسيارات الصناعية**،المركز الجامعي بالوادي، الجزائر 2010.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

23- Adil Didi**, "La Pratique de L'audit Interne au Sein des Entreprises Marocaines : Un Essai sur les Enjeux, les Contraintes, et les Opportunités",** Mémoire de MastéreAuditing, Management, Accounting et Information, Ecole Supérieure de Commerce de Lille, Paris, France, 2003

24- Jacques Renard **" théorie et pratique de l'audit interne "** les éditions d'organisation, Paris 1996.

25- Olivier lemant/Group de recherches, "**la conduite d'une mission d'audit interne**" , Edition dunod, paris 1995.

الفهرس

الفهرس	الصفحة
الإهداء	**IV**
الشكر	**V**
الملخص	**VI**
قائمة المحتويات	**VII**
قائمة الجداول	**VIII**
قائمة المختصرات	**IX**
قائمة الملاحق	**X**
المقدمة	**ب**
الفصل الأول:	
تمهيد	**02**
المبحث الأول: ايطار النظري والمفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة على اليات منح القرض	**03**
المطلب الأول: ماهية المراجعة الداخلية	**03**
الفرع الأول: مفهوم المراجعة الداخلية وانواعها	**03**
الفرع الثاني:أهداف وأهمية المراجعة الداخلية	**04**
الفرع الثالث: علاقة المراجعة الداخلية بالرقابة الداخلية	**06**
المطلب الثاني:ماهية المراجع وواجباته	**09**
الفرع الأول: تعرف المراجع ومسؤوليته	**09**
الفرع الثاني: حقوق ومسؤوليات المراجع	**10**
المطلب الثالث: الرقابة على آليات منح القرض البنكي	**11**
الفرع الأول: تعريف القروض البنكية	**11**
الفرع الثاني: آليات منح القروض البنكية	**11**
المبحث الثاني : الدراسة السابقة للموضوع	**20**
المطلب الأول : الدراسات العربية	**20**
الفرع الأول : دراسة رشام نسيم و تافرونت عادل	**20**
الفرع الثاني: دراسة بلعالم عائشة ويوسف سعي يوسف المدلل.....	**21**
المطلب الثاني:الدراسة الأجنبية	**23**
الفرع الأول : دراسة Adil didi	**23**

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة	**23**
خلاصة الفصل الأول	**25**
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة ورقلة 316	**26**
تمهيد	**27**
المبحث الأول: الطرق والأدوات المستعملة في الدراسة الميدانية.....	**28**
المطلب الأول: الطريقة المعتمدة في الدراسة	**28**
الفرع الأول: تقديم العينة	**28**
الفرع الثاني: منهج الدراسة وطبيعة المتغيرات	**35**
المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة الدراسة	35
الفرع الأول: المقابلة والملاحظة **.....**	**35**
الفرع الثاني : الوثائق الإدارية وقائمة الاستقصاء	**36**
المبحث الثاني: مناقشة النتائج	**37**
المطلب الاول: نتائج الدراسة التطبيقية	**37**
الفرع الثاني: مراحل منح قرض بنكي بالوكالة	**37**
الفرع الثاني : المراجعة الداخلية لمنح قرض بنكي	**39**
المطلب الثاني :تحليل ومناقشة النتائج التطبيقية	**43**
الفرع الاول : تحليل النتائج	**43**
الفرع الثاني مناقشة النتائج	**44**
خلاصة الفصل الثاني	**46**
الخاتمة	**47**
المراجع	**50**
الفهرس	**54**
الملاحق	**56**

الملاحق

Nom ou raison sociale :

Check-list 3

CREDIT D'INVESTISSEMENT

Documentations	Statut	Observation
1. Demande de crédit, chiffrée et motivée, signée par la personne habilitée ;	☐	
2. Note de présentation de l'entreprise (avec fiche de groupe d'affaire pour les entreprises apparentées), qualification des associés et des dirigeants ;	☐	
3. Etude technico-économique détaillée (désignation des produits, analyse du marché détaillée et chiffrée, analyse commerciale, analyse technique et analyse des rubriques composant l'investissement projeté) ;	☐	
4. Situation patrimoniale des associés ;	☐	
5. Bilans, Tableaux des Comptes de Résultats (TCR) et annexes des trois (03) derniers exercices ainsi que le rapport du Commissaire aux Comptes (SARL dont le Chiffre d'Affaires est supérieur à dix (10) millions de DA et les SPA), pour les entreprises en activité;	☐	
6. Bilan d'ouverture ;	☐	
7. Bilans et Tableaux des Comptes de Résultats (TCR) prévisionnels sur la période du crédit ;	☐	
8. Budget d'exploitation prévisionnel et plan de trésorerie pour l'exercice ;	☐	
9. Certificat de déclaration d'existence délivré par les services fiscaux ;	☐	
10. Attestation d'affiliation aux caisses de sécurité sociale ;	☐	
11. Copie du NIF et du NIS ;	☐	
12. Copie légalisée des titres de propriété appartenant à l'entreprise et bail de location ;	☐	
13. Statuts de l'entreprise ;	☐	
14. Registre de commerce ;	☐	
15. Certificat de conformité pour les sociétés exerçant l'activité d'importation ;	☐	
16. Toute autorisation d'exploitation spécifique à délivrer par les autorités compétentes.	☐	
17. Plan de financement prévisionnel sur la période du crédit ;	☐	
18. Devis estimatif et quantitatif des travaux réalisés et à réaliser ;	☐	
19. Facture proforma ou contrat définitif des équipements à acquérir ;	☐	
20. Décision d'octroi des avantages fiscaux et parafiscaux de l'Agence Nationale du Développement de l'Investissement (ANDI) ;	☐	
21. Actes de propriété du terrain ou actes de concession en cours de validité ;	☐	
22. Copie du permis de construire et certificat de conformité ;	☐	
23. Expertise de l'unité et des biens pris ou proposés en hypothèque par un cabinet agréé ;	☐	
24. Autorisation de consultation à la Centrale des Risques de la Banque d'Algérie (pour les crédits de deux (02) millions de DA et plus).	☐	
S'agissant des entreprises de bâtiment et travaux publics, en sus des documents exigés ci-dessus, il y a lieu de joindre les documents suivants :		
1. Fiche signalétique actualisée par marché ;	☐	
2. Etat récapitulatif des marchés en cours de réalisation faisant ressortir le montant des marchés, les maîtres d'ouvrage, les travaux restant à réaliser, les délais de réalisation et les délais restant à réaliser ;	☐	
3. Plan de financement cumulé des marchés ;	☐	
4. Liste du matériel de réalisation ;	☐	
5. Certificat de qualification de l'entreprise délivré par les services compétents.	☐	

☐ Cochez si document recueilli

Visa Agence

BANQUE D'ALGERIE

AUTORISATION DE CONSULTATION DE LA CENTRALE DES RISQUES DE LA BANQUE D'ALGERIE

(ART. 160 LOI 90.10 DU 14 AVRIL 1990 relative à la Monnaie et au Crédit)

Je soussigné (e) Mme, Melle, Mr : .....

.....

Agissant au nom de la Société (1) : .....

Date de création (2) : /__/__/__/__/__/__/__/__/ Lieu : .....

En qualité (e) de (3) : .....

Adresse : .....

N° Identification Banque d'Algérie (clé B.A) (4) : /__/__/__/__/__/__/__/__/__/__/__/

Registre de Commerce N° : /_____/

N° Identification ONS : /_____/

Autorise Le Crédit Populaire d'Algérie (CPA), Agence : .....
à consulter la Centrale des Risques de la Banque d'Algérie et autorise celle-ci à lui communiquer les renseignements enregistrés à notre Nom.

Fait à : .....

(Cachet et Signature de l'entreprise)

(1) Indiquer le sigle ou à défaut la raison sociale de la société.

(2) Date de création figurant sur les statuts de la Société pour les entrepreneurs individuels, affaires personnelles et professions libérales, indiquer la date et lieu de naissance à relever sur une pièce d'identité officielle.

(3) Fonction du mandataire dans la Société.

(4) N° d'identification de l'entreprise auprès de la Centrale des Risques à rendre obligatoirement.

- 2 -

BANQUE D'ALGERIE

AUTORISATION DE CONSULTATION DE LA CENTRALE DES RISQUES DE LA BANQUE D'ALGERIE

(ART. 160 LOI 90.10 DU 14 AVRIL 1990 relative à la Monnaie et au Crédit)

Je soussigné (e) Mme, Melle, Mr : .....

.....

Agissant au nom de la Société (1) : .....

Date de création (2) : /__/__/__/__/__/__/__/__/ Lieu : .....

En qualité (e) de (3) : .....

Adresse : .....

N° Identification Banque d'Algérie (clé B.A) (4) : /__/__/__/__/__/__/__/__/__/__/__/

Registre de Commerce N° : /_____/

N° Identification ONS : /_____/

Autorise Le Crédit Populaire d'Algérie (CPA), Agence :.....
à consulter la Centrale des Risques de la Banque d'Algérie et autorise celle-ci à lui communiquer les renseignements enregistrés à notre Nom.

Fait à : .....

(Cachet et Signature de l'entreprise)

(1) Indiquer le sigle ou à défaut la raison sociale de la société.

(2) Date de création figurant sur les statuts de la Société pour les entrepreneurs individuels, affaires personnelles et professions libérales, indiquer la date et lieu de naissance à relever sur une pièce d'identité officielle.

(3) Fonction du mandataire dans la Société.

(4) N° Matricule de l'entreprise auprès de la Centrale des Risques à indiquer s'il en connu.

- 2 -

القرض الشعبي الجزائري
CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

ALGER le

AUTORISATION DE CREDIT N°

NOM OU RAISON

ACTIVITE :

ADRESSE

NUMERO DU COM

CETTE AUTORISATION ANNULE ET REMPLACE LES PRECEDENTES - ELLE N'EST VALABLE QUE DANS LA MESURE OU LES GARANTIES PRESCRITES SONT PRISES ET LES CONDITIONS REALISEES.

N° Ligne	FORME DU CREDIT	ROLE	CODE CREDIT	MONTANT EN DINARS	ECHEANCE
	1 DECOUVERT		C 111	2 000 000	31/08/16
	2 MDAP (80%)		C 215	20 000 000	31/08/16
	3 CAUT./ MARCHES		C 545	100 000 000	31/08/16
				TOTAL	

TOTAL EN LETTRES : CENT VINGT DEUX MILLION(S) DA ZERO CTS — 122 000 000

N° Ligne	NATURE DES GARANTIES	ROLE	CODE GARANTIE	MONTANT EN MILLIERS DE DINARS
	1 HYPT. 1R/ TERRAIN		C 951	122 000
	2 NANT. MARCHES PUBLICS		C 960	488 738
	3 DELEG. ASSU. MRP		C 978	122 000
	4 CAUT. ASSOCIE UNIQUE		C 970	122 000

CONDITIONS ET OBSERVATIONS

RENVOI CREDIT:

3/ AVEC DEPOSIT DE 25% A LA DELIVRANCE POUR LES CAUTION BE, 25% A RECEPPTION DES FONDS POUR LES CAUTIONS RA SAN DEPOSIT POUR LES CAUTIO DE SOUMISSION.
RENVOI GARANTIE:

1/ TERRAIN D'UNE SUPERFICIE DE 30.943 M2 SITUE A LA ZON D'ACTIVITE, OUERGLA.A EXPERTISER.

RAPPEL DES CREDITS EN COURS

DATE	NATURE DES CREDITS	MONTANT EN DINARS	ECHEANCE

(3)

Suite au verso

NB : Cette autorisation est valable une année

FROM : CPA G.E. Ghardaia 825 FAX NO. : 029 86 45 58 Sep. 20 2005 03:35PM

القرض الشعبي الجزائري
Crédit Populaire d'Algérie GHARDAIA LE : [redacted]

CPA/GROUPE D'EXPLOITATION GHARDAIA-825-
SOUS DIRECTION D'EXPLOITATION

AGENCE DE OUARGLA 316

REF : BM/BBL/ZK/N° 256 /2005/CEL.ETU/ANAL.
OBJET : Notification de décision de crédit.
RELATION : S[redacted]S

Nous vous informons que le comité de crédit Groupe d'Exploitation Ghardaia lors de sa séance du 18/09/2005 a donné son accord pour l'octroi d'un crédit d'investissement destiné à l'achat d'une presse hydraulique du fournisseur anglais UNISPLICE pour un montant de DA 3000.000 à compléter par un apport personnel de DA 1200.000.

DUREE /05 CINQ ANS
DIFFERE /06 six mois
GARANTIES / Nantissement matériel
Cautions des associés
Délégation assurance multirisque

CONDITIONS :

- Centralisation des recettes.
- Fourniture d'un bail de location renouvelable dûment contracté avec le nouveau gérant (M ZEGHIMI NABIL)
- Promesse d'augmentation du capital social
- Paiement direct au fournisseur
- Recueil des garanties dans les délais.

L'autorisation de crédit suivra

SALUTATIONS.

CPA/G.E.G-825-/S/D/EXPLOITATION

316 G! A 20 SEP. 2005 COURRIER A EE

(4)

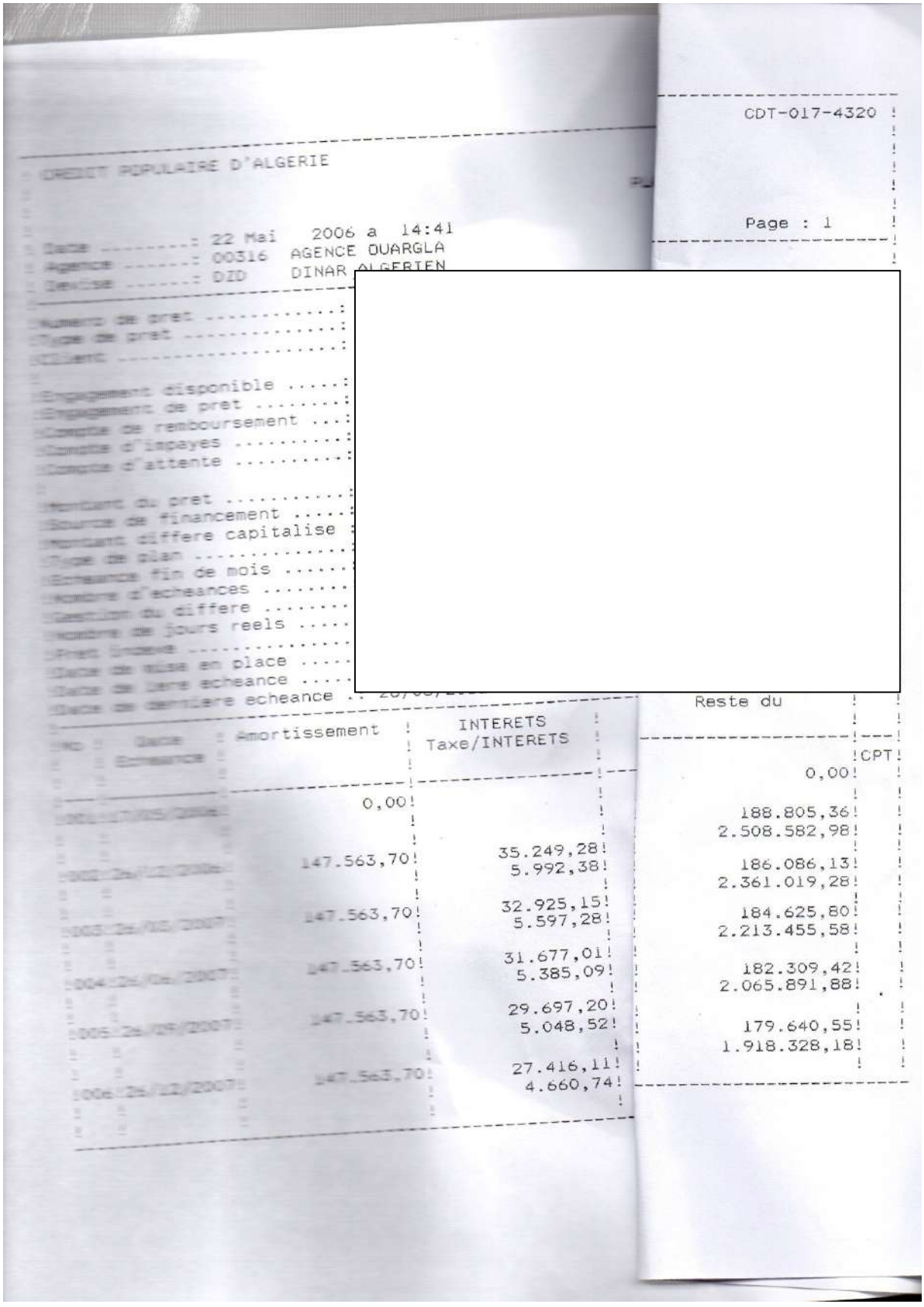

CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

CDT-017-4320

Page : 1

Date .....: 22 Mai 2006 a 14:41
Agence .....: 00316 AGENCE OUARGLA
Devise .....: DZD DINAR ALGERIEN

Numero de pret .....:
Type de pret .....:
Client .....:

Engagement disponible .....:
Engagement de pret .....:
Compte de remboursement ...:
Compte d'impayes .....:
Compte d'attente .....:

Montant du pret .....:
Source de financement .....:
Montant differe capitalise :
Type de plan .....:
Echeance fin de mois .....:
Nombre d'echeances .....:
Gestion du differe .....:
Nombre de jours reels .....:
Pret Logeve .....:
Date de mise en place .....:
Date de 1ere echeance .....:
Date de derniere echeance .. 26/05/2008

Num	Date Echeance	Amortissement	INTERETS Taxe/INTERETS	Reste du	CPT
		0,00		0,00	
1	26/05/2006	147.563,70	35.249,28 5.992,38	188.805,36 2.508.582,98	
2	26/12/2006	147.563,70	32.925,15 5.597,28	186.086,13 2.361.019,28	
3	26/05/2007	147.563,70	31.677,01 5.385,09	184.625,80 2.213.455,58	
4	26/12/2007	147.563,70	29.697,20 5.048,52	182.309,42 2.065.891,88	
5	26/05/2007	147.563,70	27.416,11 4.660,74	179.640,55 1.918.328,18	
6	26/12/2007	147.563,70			

CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

CDT-017-43

Date .....: 22 Mai 2006 a 14:41
Agence .....: 00316 AGENCE OUARGLA
Devise .....: DZD DINAR ALGERIEN

Page : 2

No	Date Echeance	Amortissement	INTERETS / Taxe/INTERETS	Montant echeance / Reste du
007	26/03/2008	147.563,70	25.457,81 4.327,83	177.349,34 1.770.764,48
008	26/06/2008	147.563,70	23.757,76 4.038,82	175.360,28 1.623.200,78
009	26/09/2008	147.563,70	21.777,94 3.702,25	173.043,89 1.475.637,08
010	26/12/2008	147.563,70	19.582,93 3.329,10	170.475,73 1.328.073,38
011	26/03/2009	147.563,70	17.430,96 2.963,26	167.957,92 1.180.509,68
012	26/06/2009	147.563,70	15.838,50 2.692,55	166.094,75 1.032.945,98
013	26/09/2009	147.563,70	13.858,69 2.355,98	163.778,37 885.382,28
014	26/12/2009	147.563,70	11.749,76 1.997,46	161.310,92 737.818,58
015	26/03/2010	147.563,70	9.683,87 1.646,26	158.893,83 590.254,88
016	26/06/2010	147.563,70	7.919,25 1.346,27	156.829,22 442.691,18
017	26/09/2010	147.563,70	5.939,44 1.009,70	154.512,84 295.127,48
018	26/12/2010	147.563,70	3.916,59 665,82	152.146,11 147.563,78
019	26/03/2011	147.563,78	1.936,77 329,25	149.829,80 0,00
	TOTAL	2.656.146,68	335.815,02 57.088,56	3.049.050,26